

خِلاصُ الْأُمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمَّةِ

الأستاذ الأعظم لطفى باشا

مكتبة التاريخ العثماني

دراسة وتحقيق

الدكتورة ماجدة مخلوف

سجبه الباحث كريم عبد الحميد

ونسقه وفهرسه

جروب معين التاريخ للأهل التاريخ



الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م

جميع الحقوق محفوظة للناسر

٢٠٠١ / ١٤٧٩٢	رقم الإبداع
977 - 344 - 009 - 5	I. S. B. N التريقيم الدولي

شارع محمود طلعت من شارع الطيران - مدينة نصر

قاهرة - ت: ١١٤٠١٦١



شارع

الأفاق العربية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

نالت قضية انتقال الخلافة الإسلامية إلى العثمانيين مساحة كبيرة من اهتمام المشتغلين بالتاريخ العثماني وبالفكر السياسي الإسلامى بشكل عام، خاصة فى مطلع القرن العشرين. وقد ظهر هذا الاهتمام بعدما أثارت الدول الأوروبية قضية انتقال الخلافة الإسلامية إلى العثمانيين فى زمن السلطان سليم الأول (١٥١٢-١٥٢٠ م) ، وذلك فى إطار النظر فى مصير الدولة العثمانية التى أوشكت على الانهيار ، ومصير الخلافة الإسلامية بالتالى.

وكتب فى هذا الموضوع عدد كبير من الفقهاء والكتاب العرب وغير العرب، من المسلمين وغير المسلمين.

وأشهر ما كتبه المؤرخون الغربيون حول انتقال الخلافة إلى العثمانيين، هو كتاب توماس أرنولد وعنوانه "الخلافة". وقد أصبح هذا الكتاب أساسا فى معالجة هذا الموضوع. ونظرا لأهمية الفكرة المطروحة فى هذا الكتاب، تقوم بشرح الأسس التى

^١ من الكتاب العرب غير المسلمين الذين كان لهم رأى فى الخلافة الإسلامية، سلامة موسى، وكتاب يقول " إذا نظرنا للدين الإسلامى نظرا ذاتيا، فإننا عندئذ نجرده من أشياء عديدة، من الخلافة... وذلك لأننا لا نجد نصا بالخلافة فى القرآن" أنظر، سلامة موسى، حرية الفكر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ٤٤.

اعتمد عليها توماس أرنولد في بناء رأيه في هذا الموضوع.

يقول توماس أرنولد: (إن السلطان سليم تعود أن يعتبر منذ صغره خليفة، وكان عليه أن يدرك أن اللقب أسند إلى أبيه وأجداده منذ قرن ونصف، وهكذا فإنه طبيعي أن يستمر استعمال مثل هذا الاسم (أى الخليفة) خلال حكمه، ولكن ما يمكن ملاحظته أنه لم يوت بادعاء جديد لهذا الشرف حتى بعد فتح مصر بأى طريقة لها صلة بالخليفة العباسي". كما أن "مفتى بورصة وقاضيا وهما يهتنان السلطان سليم بفتح مصر، لم يستعملا الأسماء التقليدية للخلفاء العباسيين، كأمير المؤمنين أو إمام، فلو نظر إليه كخلف لآخر خليفة عباسي لما امتعا عن استعمال هذه الألقاب المقدسة منذ قرون، ولكن اللغة التي استعملها هي التي كانت سائدة منذ أجيال إلى السلاطين العثمانيين من قبله)^٢. (وأغرب كل شئ هو الإغفال، فإن ابنه وولى عهده سليمان لا يستعمل لقباً يتصل بالخلافة في رسائله لو والده، وكذلك الملوك والسلاطين لم يضمنوا رسائلهم للسلطان سليم لقب الخلافة). (كما أن السلطان سليمان القانوني عندما يستعمل لقب أمير المؤمنين، فإنه يستند إلى أمير مكة، لكنه لم

^٢ انظر، توماس أرنولد، الخلافة، ترجمة جميل معلى، دار اليقظة العربية، دمشق ١٩٤٦،

يدع نفسه قطعا هكذا مثلما فعل خلفاء الدولة العباسية العظام)^٣. كما أن (لقب الخلفاء الذي استخدمه الأدباء في أدبياتهم كان استخداما أدبيا لا يدل على الخلافة الإسلامية)^٤.

وأصبحت آراء توماس أرنولد هذه هي الحجة التي اعتمد عليها غالبية من تصدوا لمناقشة الخلافة في الدولة العثمانية.

لهذا كانت أهمية هذا البحث. وهو دراسة وتحقيق مخطوط فريد في الفكر العثماني، كتبه الصدر الأعظم لطفى باشا في زمن السلطان سليمان القانوني (١٥٢٠-١٥٦٨) وهو بعنوان "خلاص الأمة في معرفة الأئمة". وهذا المخطوط هو الدليل على أن قضية خلافة العثمانيين قد نوقشت في زمن السلطان سليمان القانوني من جانب الفقهاء والمفكرين العثمانيين، وانتهوا فيها إلى رأى .

وما يعيننا في هذا البحث، ليس مناقشة قضية انتقال الخلافة إلى العثمانيين من الناحية الفقهية، فهذا خارج عن اختصاصنا، ولكن هدفنا هو تقديم الدليل على أن هذه القضية كانت مطروحة في الفكر العثماني منذ بداية

^٣ المرجع نفسه، ص ٩٤، ٩٥.

^٤ المرجع نفسه ص ٩٦.

عهد العثمانيين بالخلافة، وهو ما يدحض ما ادعاه توماس أرنولد ومن سار على نهجه.

وقد اعتمدنا في هذا البحث على صورة ميكروفيلمية لمخطوط "خلاص الأمة في معرفة الأئمة"، مأخوذة عن النسخة الوحيدة له بخط نفس المؤلف، والمودعة مكتبة إيا صوفيا برقم ٢٨٧٧. ولهذا لم تمكن من ذكر أبعاد المخطوط أو لون المداد المكتوب به.

وقسمنا البحث إلى قسمين، القسم الأول: وهو الدراسة بعنوان، لطفى باشا ومخطوط خلاص الأمة، وقمنا فيه بالتعرف بلطفى باشا وبالمخطوط، ومحتواه، لفته، ومنهجه في كتابة المخطوط. والقسم الثاني: وهو بعنوان تحقيق النص.

نود الإشارة هنا إلى أن علامات الترقيم من وضعنا، كذا الأقواس المستخدمة في النص، وقد جعلنا العلامات: ﴿ ﴾ للأحاديث النبوية، و { } للجمل الاعتراضية التي جاءت في سياق النص، و " " لل عبارات التي اقتبسها لطفى باشا من الكتب الأخرى. كما استبدلنا حرفي ال (عم) التي وضعها كاتب المخطوط بعد ذكر اسم النبي بعبارة ﴿ عليه الصلاة والسلام ﴾. وأيضا تنسيق النص والفقرات هي من عملنا لإخراج المتن في صورة مفيدة تعين على فهم محتواه. والتزمنا بكتابة الكلمات

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا

بنفس شكلها الإملائي وإن بدا مختلفا عما نعرفه الآن، وأشرنا إلى ذلك في الحاشية.
وقمنا بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة، والتعليق على أسماء الكتب والفقهاء التي
وردت في النص، ومقابلة التواريخ الهجرية بالميلادية.

والله من وراء القصد

ماجدة مخلوف

القاهرة - النزهة الجديدة

٢٠٠١م / ١٤٢١هـ

عهد العثمانيين بالخلافة، وهو ما يدحض ما ادعاه توماس أرنولد ومن سار على نهجه.

وقد اعتمدنا في هذا البحث على صورة ميكروفيلمية لمخطوط "خلاص الأمة في معرفة الأئمة"، مأخوذة عن النسخة الوحيدة له بخط نفس المؤلف، والمودعة مكتبة إيا صوفيا برقم ٢٨٧٧. ولهذا لم تمكن من ذكر أبعاد المخطوط أو لون المداد المكتوب به.

وقسمنا البحث إلى قسمين، القسم الأول: وهو الدراسة بعنوان، لطفى باشا ومخطوط خلاص الأمة، وقمنا فيه بالتعرف بلطفى باشا وبالمخطوط، ومحتواه، لغته، ومنهجه في كتابة المخطوط. والقسم الثاني: وهو بعنوان تحقيق النص.

نود الإشارة هنا إلى أن علامات الترقيم من وضعنا، كذا الأقواس المستخدمة في النص، وقد جعلنا العلامات: ﴿ ﴾ للأحاديث النبوية، و { } للجمل الاعتراضية التي جاءت في سياق النص، و " " للعبارات التي اقتبسها لطفى باشا من الكتب الأخرى. كما استبدلنا حرفي ال (عم) التي وضعها كاتب المخطوط بعد ذكر اسم النبي بعبارة ﴿ عليه الصلاة والسلام ﴾. وأيضا تنسيق النص والفقرات هي من عملنا لإخراج المتن في صورة مفيدة تعين على فهم محتواه. والتزمنا بكتابة الكلمات

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا

بنفس شكلها الإملائي وإن بدا مختلفا عما نعرفه الآن، وأشرنا إلى ذلك في الحاشية.
وقمنا بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة، والتعليق على أسماء الكتب والفقهاء التي
وردت في النص، ومقابلة التواريخ الهجرية بالميلادية.

والله من وراء القصد

ماجدة مخلوف

القاهرة - النهضة الجديدة

٢٠٠١م / ١٤٢١هـ

سجده الباحث كريم عبد المجيد
ونسقه وفهرسه
جروب معين التاريخ للأهل التاريخ



القسم الأول
الدراسة

لطفى باشا : (ت : ٩٦٨هـ = ١٥٦٣م)

الصدر الأعظم لطفى باشا، واحد من الساسة والمفكرين البارزين في زمن السلطان سليمان القانوني. اسمه احمد لطفى بن عبد المعين بن عبد الحى ، ألبانى الأصل. تربي داخل الحرم السلطاني. كان واليا على سوريا ثم على الروملى، وشارك في الحملات العثمانية على بلجراد و رودس وتبريز وبغداد، كما خرج مع خير الدين بربروس في حملته على جنوب إيطاليا وجزيرة قورفة ، على رأس الجيش العثماني^١. وكان قريبا من السلطان سليم الأول، ونشأ في كفه، فصار موضع رعايته ، ونال لديه حظوة كبيرة وهو الذى وجه اهتمام السلطان سليم الأول إلى أهمية

^١ Franz Babinger, Osmanlı Tarih Yazarları, çevirm, Coşkun Uçok, Kültür ve Turizm Bakanlığı, Ankara ١٩٨٢, s.٨٩.

^٢ ترجم لطفى باشا لنفسه ترجمة موجزة في مقدمة رسالته آصف نامه، ذكر فيها باختصار الوظائف التى شغلها فيقول : (عندما كان مؤلف هذه الرسالة... لطفى باشا بن عبد المعين، في الحرم السلطان الخاص، برقل في حلال النعمة السلطانية منذ زمن المرحوم ساكن الجنان السلطان بايزيد خان، كنت مُجبا لحسب هذه السُنة العثمانية، ولدى جلوس السلطان سليم خان أخرجت من الخدمة وأنا أشغل وظيفة(جوخه دار) براتب قدره خمسين أقة متفرقات، ثم أصبحت رئيس جاشنكير، ثم رئيسا للبرواين (قبوچى باشى)، ثم أمير علم^٣، ثم أميرسنجق قسطنطين، ثم أمير أمراء قره مان مع منصب الوزارة). انظر،

Lutfi Paşa, Asafnâme.E.K. Ahmet Uçur, İslam İlimleri En. No. ٤,

Ankara ١٩٨٠, s.١.

وسوف نختصر هذا التوثيق بعد ذلك إلى آصف نامه.

تقوية الأسطول العثماني لتأمين سيادة الدولة العثمانية على البحار، وبذل في هذا الصدد جهودا كبيرة^٢.

تزوج لطفى باشا من " شاه خويان سلطان" أخت السلطان سليمان القانوني، فصار صهرا للسلطان. ثم خلف إياها باشا فى منصب الصدر الأعظم عام ١٥٣٩م = ٩٤٤هـ. وقد عزله السلطان القانوني من منصب الصدارة بعد أن شغل هذا المنصب بنجاح مدة تزيد على العامين، وطلق أخيه "شاه خويان سلطان" منه، وأرسله منفيا إلى ديموطيقه فعكف لطفى باشا فى منفاه على التأليف إلى أن توفي عن خمسة وستين عاما^٣.

ثقافته :

بعد الوزير الأعظم لطفى باشا واحدا من أكثر الوجوه البارزة بين المفكرين السياسيين العثمانيين. كان يتمتع برصيد كبير فى الجانب العلمى، إلى جانب رصيده فى الجانب السياسى، لذا يعتبر من أفضل الوزراء والمؤرخين العثمانيين^٤. وقد

^٢ M. Tayyib Gökbilgin, Lutfi Paşa Mad. I.A., M.E.B., İstanbul.c.v, s. ٩٩/١.

^٣ Orhan Bayrak, Osmanlı Tarihi Yazarları, Osmanlı Yayınevi, ١٩٨٢, s. ١٤٢٠.

شمس الدين سامى، قاموس الأعلام، مهران مطبعة سى، استانبول ١٣١٤، ج ٥، ص ١٣٩٩٤.

^٤ انظر، احمد بشار اوحاق، الحياة الفكرية من القرن الرابع عشر الى القرن السابع عشر، فصل فى كتاب الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، إشراف اكمل الدين إحسان، نقله الى العربية صالح سعداوى، منظمة المؤتمر الاسلامى، مركز الابحاث للتاريخ والفنون والثقافة الاسلامية، ج ٢، استانبول، ١٩٩٩، ص ٢٢٩.

اكتسب من خلال الوظائف التي تقلدها ، خبرة سياسية كبيرة في شؤون الدولة ، أسهمت في تكوين فكره الإصلاحى ، وهو أول رجل دولة استشعر علامات التفتك في النظام العثماني رغم ما كان يغلب على الدولة العثمانية من مظاهر الفخامة ، وعبر عن رؤيته لإصلاح مظاهر الخلل الذي أصاب الجهاز الإدارى العثمانى

عاصر لطفى باشا اثنين من كبار علماء الدولة العثمانية وهما شيخ الإسلام ابن كمال باشا ، وشيخ الإسلام أبو السعود أفندى . وكان لطفى باشا

M. Tayyib Gökbilgin, a.g.e., s. ٩٩/١.

١١ احمد يشار اوجاق ، المرجع السابق، ص ٢٢٩

١٢ ابن كمال باشا، هو شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال من كبار علماء الدولة العثمانية في زمن السلطان سليم الأول ، كما كان شيخا للإسلام في زمن السلطان سليمان القانونى ، وقد لقب بمفتى القلبيين لعلمه في الفتيا. كان عالما في الفقه والتفسير والحديث وسائر العلوم الشرعية، ويمتد الفتى العربية والفارسية لغتا العلم والثقافة في عصره. كتب شروحا للكثير من الكتب الفقهية ، مثل كتاب الهداية للمرغينان، صحيح البخارى، التلويح للمولى سعد الدين التفازان، وطاشكبرى زاده ، الشقائق العثمانية، ص ٣٧٧-٣٧٩.

١٣ أبو السعود أفندى، واحد من أكبر علماء الدولة العثمانية. شغل منصب شيخ الإسلام لمدة ثلاثين عاما في زمن السلطان سليمان القانونى وابنه السلطان سليم الثانى. كانت له اليد الطولى في الفقه والتفسير وسائر العلوم. وله تفسير باسم "ارشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن العظيم" ، وقد جمعت فتاواه في كتاب باسم "فتاوى أبى السعود" ، وكان كعلماء عصره، يجيد اللغة العربية لغة العلم في الدولة العثمانية، انظر،

M.Ertuğrul Düzdağ, Seyhülislâm Ebussuud Efendi Fetvaları, Endurun Kitap

Evi, İstanbul ١٩٨٣, ٢. Baskı, s. ٢٢-٢٤.

وزيرا عالما عاقلا^{١٤} واثقا من علمه ، قويا في رأيه^{١٥} ، اتخذ من الدين مقياسا له في النظر إلى كل القضايا التي تعرض له^{١٦} ، ولم يتردد في إبداء رأيه في الشيخ أبي السعود أفندي ، قائلا أن شهرة الشيخ تفوق علمه^{١٧} فاتهمه أعداؤه بالخيلاء بعلمه وخشونة طبعه^{١٨} .

وقد وصف سَهَى بك (ت : ١٥٤٨) صاحب تذكرة " هشت بهشت " الصدر الأعظم لطفى باشا ، بقول نورده هنا لأهميته ، حيث قال : " كان (لطفى باشا) مقبولا في مجلس السلطان سليم الأول ، وكان ملتزما بالشرعية ، عادلا ، فاضلا ، حسن الطبع ، ملك الأخلاق ، معروف بالبطولة والسخاء ، والمروءة والكرم . صاحب حياء وأدب ، تزينه الاستقامة ، ويتحلى بالتدين ، يحب أهل العلم والمعرفة ، ويرعى اصحابها . لم تعرف الدولة العثمانية منذ ظهورها وزيرا مسلما متدينا وقورا مثله . قضى على اليدع ، التي قامت في استانبول مقام العادات ، التي كانت تُقضى مضاجع أهلها ، فلذا الناس به ودعوا له بالخير ، فقد كان وزيرا طيب الخلق من كل الوجوه ،

^{١٤} قاموس الأعلام ، مرجع سبق ذكره ، ص ١/٣٩٩٤ .

^{١٥} محمد تريبا ، سجل عثمان ، مطبعة عامره ١٣١١ ، ج ٣ ، ص ٩١ .

^{١٦} M. Tayyib Gökbilgin, a.g.e., s. ١٠٠/٢.

^{١٧} M. Tayyib Gökbilgin, a.g.e., s. ١٠٠/١.

^{١٨} بروسه لي طاهر ، عثمانلى مؤلفلى ، استانبول ، مطبعة عامره ، ١٣٤٢ ، ص ١٣٢ .

أهل للسعادة، سليم الفطرة، مستقيم الفكر^{١١} .

تلقى لطفى باشا تعليماً جيداً ، حيث تربى داخل القصر العثماني^{١٢} . وكان مثل علماء عصره يجيد اللغة العربية إلى جانب اللغة الفارسية، ويقول : إنه (انشغل أثناء عمله في الحرم الخاص، بتحصيل المعارف)، وكان كثير الاختلاط بالعلماء والشعراء، وبلغ من العلم درجة تفوق فيها على معاصريه من رجال الدولة^{١٣} . وهو الذي اكتشف المعمار سنان وقدمه إلى السلطان سليمان القانوني^{١٤} . وبعد فراغه من منصب الصدارة العظمى يقول : (صرت ملتزماً بمصاحبة العلماء والشعراء والظرفاء، والزمت نفسي بتحصيل العلوم قدر استطاعتي)^{١٥} . وقد انعكست ثقافته على مؤلفاته، فكب في السياسة والتاريخ والفقہ

^{١١}Sehi Bey, Tezkire, Heşt Behişt, Tercüman, Istanbul, ١٩٨٠. s. ٦٥.

^{١٢} كانت مدرسة القصر العثمان المعروف باسم الأندرون أى الداخل ، تقوم بإعداد وتدريب من سيعملون في القصر والجيش والحكومة العثمانية، وكانوا يتلقون دروساً في هذه المدرسة فيتعلمون القرآن الكريم وعلم القراءات والتجويد ، واللغة العربية والفارسية ، وكتابة خطي الثلث والتعليق ويقرأون البخارى ويدرسون كتب الفرائض مثل البركوى والقُدورى، والعلوم العربية وعلم الحال، وفي مكتبة هذه المدرسة كان يتم نسخ نقائس الكتب ، ومنها تخرج أرباب السياسة والمؤرخين وأرباب الفنون والشعراء، انظر،

Osman Ergin, Türkiye Maarif Tarihi, Eser Matbaası, c1-2, Istanbul

١٩٧٧، s. ١١، ١٨.

^{١٣}M. Tayyib Gökbiğgin, a.g.e., s. ١٠٠/١.

^{١٤}M. Tayyib Gökbiğgin, a.g.e., s. ١٠٠/٢.

^{١٥} انظر، لطفى باشا، آصف نامه ، ص ١.

والفلسفة الإسلامية باللغتين العربية والتركية، كما كان شاعراً^{٢٦}، وله مشاركات في النحو والصرف^{٢٧}، لكن أغلب مؤلفاته كانت باللغة العربية، وفي العلوم الشرعية خاصة الفقه وعلم الكلام^{٢٨} والحديث بل والطب أيضاً^{٢٩}، وله مؤلفات كثيرة هي:

أولاً: باللغة التركية:

١- آصافنامه^{٢٨}.

٢- قانوننامه آل عثمان^{٢٩}.

^{٢٦} Türk Ansiklopedisi, Milli Eğitim Bastmevi, Ankara ١٩٧٦, c.٢٣, s.١٠٤/١.

^{٢٧} محمد ثريا، سجل عثمان، مرجع سبق ذكره، ج٣، ص ٩١.

^{٢٨} M. Tayyib Gökbilgin, a.g.e., s.١٠٠/١.

^{٢٩} شمس الدين سامي، قاموس الأعلام، مرجع سبق ذكره، ص٣٩٩٤/١.

^{٢٨} آصف نامه: رسالة في شئون الحكم والسياسة، كتبها لطفى باشا وتحتوى على خلاصة فكر وخبرة لطفى باشا وتجربته السياسية والإدارية، قدم فيها لطفى باشا رؤيته لما يجب أن يكون عليه الوزراء العظام في إدارة شئون الدولة والمجتمع، وقد ذكر في مقدمة رسالته هذه المدف من كتابتها وهو كما قال (عندما صدر الأمر بإسناد منصب الصدارة العظمى إلى هذا الحقير، بدا لي ما يخالف آداب الأركان وقوانين الديوان السلطان، ورأيت أنه غير منظم الحال، لذا قمت بتأليف هذه الرسالة لتكون تذكارا لإخوان ممن سيتبرؤون الوزارة العظمى، وجعلتها متضمنة لأداب الوزارة العظمى، ومهام ولسرازم الصدارة الكبرى، ووضعت لها اسما هو آصف نامه لتكون موضع نظر إخوان ممن سيقومون بمهام الوزارة والرعابا، وقد قسمها إلى أربعة أبواب، الباب الأول، فيما يجب أن يكون عليه سلوك وتخلق من يتولى الصدارة العظمى، وما يجب أن يكون في تعامله مع السلطان ومع الرعية. الباب الثاني، في بيان تدبير أمور الحرب. الباب الثالث، في بيان تدبير أمور الخزينة. الباب الرابع، في بيان تدبير أمور الرعية. وهي وثيقة تاريخية عظيمة القيمة، انظر، آصف نامه، ص٢. وأيضاً،

Tayyib Gökbilgin a.g.e., s. ١-٢..

- ٣- تاريخ عثمانى^{٢١} .
 - ٤- كتاب تنبيه الغافلين وتأكيده الكاسلين^{٢٢} .
 - ٥- كتاب تحفة الطالبين .
 - ٦- كتاب حيات أبدى .
 - ٧- رسالته سؤال وجواب .
 - ٨- رسالته نبت .
- ثانيا : باللغة العربية:
- ١- كتاب الكنوز في لطائف الرموز في الأحاديث الأربعين .
 - ٢- كتاب زبدة المسائل في الاعتقادات والعبادات .
 - ٣- رسالة في بيان أفعال العباد ويعنى به الاختيار الجزئى .

^{٢١} قانوننامه آل عثمان، وهو كتاب في السياسة يحتوى على سبعة فصول وخامه . وقد كتب مؤذن زاده توضيحا وذيلا عليه . انظر، بروسه لى طاهر، عثمانلى مؤلفلى، ج٣، ص١٣٣ .

^{٢٢} يتناول هذا التاريخ، تاريخ العثمانيين منذ قيام دولتهم ، يعتبر بانجر أن تاريخ لطفى باشا مصدرا اساسيا للفترة التى عاصرها لطفى باشا وهى عصر السلطان سليمان القانونى ، انظر،

Franz Babinger, a.g.e., s. ٩٠.

^{??} وقد اعتمدنا هذا الاسم من كتاب عثمانلى مؤلفلى وقاموس الأعلام ، وقد ذكر طيب كسوك بلكين هذا الكتاب باسم كتاب تنبيه الغافلين وتأكيده الكاسلين، وقال إنه يحتوى على أربعة فصول ومقدمة ذكر فيها سبب كتابة هذا الكتاب ، انظر،

M. Tayyib Gökbilgin, a.g.e., s. ١٠٠/١،

وجدير بالذكر أن صاحب كتاب عثمانلى مؤلفلى ، هو الأسبق في ذكر اسم الكتاب، وهو الأعلم بالحرروف العربية، مما يجعلنا نرجع ما ذكره هو أولا .

- ٤- رسالة في تصحيح النية والعمل بها .
- ٥- رسالة في تقرير الأرواح أين يصيرون إذا خرجوا من هذه الأجساد .
- ٦- رسالة في تقرير من أحب اللقاء ومن كرهه .
- ٧- رسالة في تقرير الشهداء ومن يتعلق بالأمور الآخرة .
- ٨- رسالة في خصائص أهل السنة والجماعة .
- ٩- رسالة في بيان أهل الأهواء والضلالة .
- ١٠- رسالة في تصحيح صلوة الجمعة وما يتعلق بها من الفضائل والآداب .
- ١١- رسالة في دخول الحمام وما يتعلق به والاختصاب وتقليم الأظافر .
- ١٢- رسالة في بيان متى ينقطع معرفة العبد من الناس عند حالة الموت وفي التوبة وبيانها وفي التائب من هو .
- ١٣- رسالة في تقرير العيد والذبايح وفيما يحل وما لا يحل .
- ١٤- رسالة في بيان التداوى والمصائب وتلقين الميت وما يستحب من أحوال المحضرين عند الموت .
- ١٥- رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة^{٣٢} . وهي موضوع هذه الدراسة .

^{٣٢} انظر، بروسه لى طاهر، عثمانلى مؤلفلى ، مرجع سبق ذكره، ص١٣٣-١٣٤ .

الدافع إلى كتابة الرسالة :

كتب لطفى باشا رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة عام ١٥٥٣م-
١٩٦١هـ، أي بعد الفتح العثماني لمصر بسبعة وثلاثين عاما ، وبعد أن عزله السلطان
القانوني من منصب الصدارة بأربعة عشر عاما .
وتبين من مقدمة الرسالة أنه بعد الفتح العثماني لمصر عام ١٥١٧، وانتهاء
الخلافة العباسية ثار تساؤل حول مسألة ؛ هل يجوز إطلاق لقب الخليفة والإمام على
السلطان العثماني أم لا؟، وهل تصح إمامته للمسلمين وهو من غير قرش؟ . وكان
مثار هذا التساؤل عند لطفى باشا ، قول عمر النسفي في عقيدته "الإمام من قرش
ولا يجوز من غيرهم" . وهو ما أثار التساؤل "كيف يكون هذا القول موافقا لحال
الأمة والسلطين . إن كان هذا القول صحيحا كان حال الأمة أمرا مُشكلا
حين يموتون ولم يعرفوا إمام زمانهم فكانت ميتة جاهلية، هل يصح هذا
القول أم لا؟"^{٣٣} .

لذا كتب لطفى باشا هذه الرسالة للرد على هذا التساؤل " لدفع الشبهة

^{٣٣} انظر، لطفى باشا، رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة، ورقة ٢ب-٣أ.

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا

وإزالة الشك وتحصيل اليقين^{٣٤} ، وبذلك أكد صحة الخلافة العثمانية.

وكما هو معروف أن السلطان سليم الأول العثماني، هو أول سلطان من غير العرب ومن غير قرش أصبح له الغلبة بعد غياب الخلفاء العباسيين ورعاية الحرمين الشريفين^{٣٥}.

وصف المخطوط :

يتكون مخطوط " رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة من أربع وعشرين ورقة من القطع الكبير. أوله بعد العنوان وبسملة :

(حمدا دائما لوليه والصلوة والسلام على نبيه والدعاء لإمام الوقت فى أرضه....)

وأخره : تمت رسالة الإمامة بعون الله تعالى وتوفيقه يوم الأحد الثالث عشر

^{٣٤} انظر، لطفى باشا، خلاص الأمة في معرفة الأئمة، السليمانية، مخطوط ايا صوفيا ٢٨٧٧، ورقة ٢ب.

^{٣٥} عقب فتح السلطان سليم الأول مصر عام ١٥١٧م، استقبل السلطان سليم محمد أباً غمسي إبن شريف مكة استقبالا حافلا، وقدم الأخير، الولاء والطاعة وبعض الهدايا للسلطان سليم ومن هذه الهدايا الآثار النبوية الشريفة التي حملها ابن شريف مكة وسلمها إلى السلطان سليم؛ البردة النبوية الشريفة، ومقبض سيف، وسهم، ونعلا وسجادة، وشعرة من لحية النبي صلى الله عليه وسلم وأشياء أخرى، وقد نقلها سليم إلى استانبول، ولا تزال بعض هذه الآثار النبوية الشريفة محفوظة هناك إلى الآن. في تفصيل ذلك انظر، احمد فسواد متولى، الفتح العثمان للشام ومصر ومقدماته، من واقع الوثائق والمصادر التركية والعربية المعاصرة له، دار النهضة العربية، ١٩٧٦، ص ٢٢٥-٢٢٦.

من شهر رمضان المبارك من شهور سنة إحدى وستين وتسعمائيه من الهجرة النبوية على يد الحاج الحرمين الشريفين لطفى باشا يسر الله تعالى له فى الدنيا والآخرة ما يريد وما يشاء اللهم اجعل يومه خيرا من امسه واختم له بالإيمان وقت خروج نفسه .

وهو مكتوب بخط النسخ ، تحتوى كل صحيفة منه على تسعة أسطر ،
والرسالة مكتوبة باللغة العربية^{٣٦} ، ويتخلل سطور النص العربى للمخطوط ترجمة للنص باللغة التركية مكتوبة بخط الرقعة .

وكما تبين من الخاتم الموجود على الورقة الأولى من المخطوط وهى بمثابة الغلاف، أن المخطوط كان فى حوزة السلطان محمود الأول (١١٤٣ - ١١٦٨ هـ = ٧٣٠ - ١٧٥٣ م) بن السلطان مصطفى الثانى ، وأنه أوقفه لله تعالى وقد دونت صيغة الوقف بلغة عربية غير منقوطة^{٣٧} وأسفل الصفحة خاتم آخر باللغة الفارسية يُقرأ "يارب زقو توفيق تمنا كد" أى يارب أسألك التوفيق .

^{٣٦} يذكر، احمد يشار أوجاق أن لطفى باشا كتب الرسالة بالعربية والفارسية، أنظر، أحمد يشار أوجاق ، نفس المرجع، ص ٢٣٧ .

^{٣٧} مكتوب على الورقة الأولى من المخطوط صيغة الوقف بخط أحمد شيخ زاده المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين والصيغة هى " قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطانتنا الأعظم والحقان العظيم مالك الحرمين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان بن السلطان ، السلطان السلطان الغازى محمود خان وقفا صحيحا لله عنا لمن طالع وأفاد وتعلم واستفاد اعظم الله تعالى أجره يوم التناد حرره الفقير شيخ زاده المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين غفر لهما " . انظر، خلاص الأمة، ورقة ١١ .

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا

وهذه النسخة من المخطوط هي النسخة المكتوبة بخط يد المؤلف كما تبين من العبارة الأخيرة من المخطوط.

وجدير بالذكر أن شهرة لطفى باشا بمصنفه في التاريخ ، ورسالته في شؤون الحكم " آصفنامه " ، قد غلبت على شهرته كفتيه ، حتى أن دوائر المعارف ، ومعاجم المؤلفين ، المكتوبة باللغة التركية ، التي تناولت الترجمة لحياة وأعمال الصدر الأعظم لطفى باشا قد أغفلت ذكر رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة ، ضمن أعمال لطفى باشا ^{٢٨} .

المصادر الفقهية واللغوية التي اعتمد عليها لطفى باشا :

اعتمد لطفى باشا في كتابة هذه الرسالة على عدد كبير من الكتب الفقهية المشهورة مثل كتاب الهداية للمرغيناني ، وكتب الفتاوى مثل فتاوى التاتارخانية . كما

^{٢٨} مثال ذلك ، مادة لطفى باشا في دائرة المعارف الإسلامية المترجمة إلى التركية ، وفي دائرة المعارف التركية ، ودائرة المعارف التركية الحديثة ، وسجل عثمانى لمؤلفه محمد ثربا ، وبانجر في كتابه " كُتاب التاريخ العثمانيين " . وكتب جلى في كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، فلم يشر أى من هذه المراجع إلى رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا . ونستثنى من هذا القول من المؤلفين ، إسماعيل باشا بن محمد بن أمين ، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، ط ١٩٤٥ ج١ ، ص ٤٢٢ ، بروسه لى طاهر ، عثمانلى مؤلفلىرى ؛ ج٣ ، ص ١٣٣ ، ومن دوائر المعارف التركية الحديثة ، دائرة معارف اللغة والأدب التركى ، ج٦ ، ص ١/١٠٦ ، ومن الدراسات التاريخية التركية كتاب العثمانيون ، تاريخ وحضارة ، ج٢ ، ص ٢٢٩ . وهى للمراجع الوحيدة - حسب تصورتنا - التي أشارت إلى رسالة لطفى باشا هذه .

استند على كتب التاريخ مثل تاريخ الطبرى، وكتب الحديث مثل شرح شرعة الإسلام، فضلا عن قواميس اللغة. وقد حرص على أن يسجل فى بداية رسالته وثناياها الكتب التى استفاد منها، ونقل عنها، وهذه الكتب هى:

أولا: كتب الفتاوى :

- ١- الفتاوى القاضى خان. ٢- فتاوى مجمع الحوادث والنوازل والواقعات
- ٣- فتاوى النوازل لأبى الليث . ٤- فتاوى التاارخانية ٥- فتاوى المحيط .
- ٦- فتاوى الوجيز. ٧- فتاوى البزازية. ٨- جامع الفتوى.

ثانيا : الكتب الفقهية :

- ١- بدائع الصنائع فى ترتيب الشرايع. ٢- الهداية. ٣- المخارقات.
- ٤- التوفيق. ٥- ذخيرة العقبى. ٦- رُبدة المسائل.

ثالثا : كتب الحديث :

- ١- شرح المشارق. ٢- المصابيح. ٣- شرح شرعة الاسلام.
- ٤- فواجح المسكبة فى الفواجح المكية. ٥- التعريفات.

رابعا : كتب التاريخ :

- تاريخ الطبرى.

خامسا : كتب اللغة :

- القاموس.

ويصف لطفى باشا هذه المصادر بأنها "الكُتب المعبّرة التي تفرق بين الحق والباطل".

بالإضافة إلى هذه المجموعة من المراجع ، نقل من مراجع أخرى من خلالها ، فنقل كما ذكر من التاتارخانية عن التهذيب ، ونصاب الإحسان ، وجامع الجوامع ، والغبائية^{٣٩}.

الخصائص اللغوية للمخطوط :

كتب لطفى باشا رسالته هذه بلغة عربية سهلة العبارة واضحة المعاني ، بعيدة عن التكلف وهي بلا شك لغة تناسب الموضوع الذي يكتب فيه . فالغرض من الرسالة هو التعبير عن الرأي ، توضيح الرأي والفكرة يتطلب وضوح العرض واللغة . كما تعتبر لغة المخطوط عن ثقافة لطفى باشا ، الفقهية والعلمية وقد ظهر أثرها في الشكل الإملائي لبعض الكلمات ، حيث كتبها على الرسم القرآني مثل "صلوة، وحيوته، واسماعيل"، وهي بالإملاء المعاصر " صلاة، وحياته، واسماعيل".

وقد حرص لطفى باشا ، على شرح معاني الألفاظ الواردة في الاستشهادات

^{٣٩} خلاص الأمة على التوالي ورقة ، ١١٢-ب، ١١٥ ، ١١٨.

الفقهية التي اقتبسها، حتى لا تبدو هذه الاقتباسات غامضة المعنى وسط عباراته ذات المعنى الواضح، وجاء شرح المعاني ضمن سياق العبارة دون تحديد له ، وهذا الأسلوب هو المرعى في عصره في الكتابات الفقهية^{٤٠}.

كما تبدل الياء بالهمزة عقب الألف ، وتبدل الهمزة بدلا من المد فوق الألف إن كانت ممدودة ، مثل جاير بدلا عن جائر، أو غير ممدودة ، مثل الأيمة بدلا عن الأئمة.

ويبدو في النص تأثير لطفى باشا بلغته العثمانية، فكتب بعض الكلمات العربية بالرسم الإملائي الذي تكتب به في اللغة العثمانية مثل " حكمت ، وفات ، معافات " والأصل فيها في اللغة العربية " حكمة، وفاة، معافاة"^{٤١}.

كما ندرَ استخدام لطفى باشا لعلامات الترقيم باستثناء النقط والشدة أحيانا.

وإذا تطرق لطفى باشا في كتابه إلى شرح أو تفسير ، ثم رجع إليه سياق

^{٤٠} مثال ذلك قوله : ففي الحديث أربع من أمر السلطان إن برأ وإن فحروا، الحكم بين الناس والفتن. ثم يشرح معنى الفتن ويضرب الأمثلة عليه، ثم يستأنف في عبارته الأولى ويقول "والجمعة والجهاد" انظر، خلاص الأمة ورقة، ١٧ب.

^{٤١} خلاص الأمة، على التوالي، ورقة ٦ب، ٨ب، ٢١أ.

الموضوع ، يشير إلى ذلك بقوله " ورجعنا وبالله والتوفيق إلى بيان المسائل من كتب المذكورة على التحقيق"^{٤٢}

منهج لطفى باشا فى رسالته :

الدولة العثمانية دولة سُنِّيَّة العقيدة ، حنفيه المذهب، وكان المناخ الفكرى والفقهى السائد فيها ملتزما بإطار الفكر السننى . لهذا كان منهج لطفى باشا فى هذه الرسالة هو:

١- الاعتداد بما يوافق أقوال أهل السنة والجماعة^{٤٣}، وما أجمع عليه العلماء^{٤٤} معتدا فى المقام الأول بما كتبه الفقهاء الأحناف. وهو ما تبينه من مجموعة مصادره الفقهية.

٢- رفض من الآراء ما يقوله كل (مخالف لأهل السنة والجماعة مبتدع خارج عن أهل السنة والجماعة، وغافل عن أهل الخبر والأثر، وأهل الفقه والنظر، المضلون عن الطريق المستقيم)^{٤٥}.

^{٤٢} خلاص الأمة، ورقة ١٩.

^{٤٣} . انظر، خلاص الأمة، ورقة ١٧-ب، ٨، ب،

^{٤٤} خلاص الأمة، ورقة ٩ ب.

^{٤٥} خلاص الأمة، ورقة ٨ ب - ١٩.

٣- رفض أقوال الإمامية من الروافض^{٤٦}.

٤- الأجتهد بالرأى .

٥- تقديم الدليل على صحة رأيه من الكتب الفقهية التي اعتمد عليها .

٦- الأخذ بالأراء الفقهية التي رأى أنها تناسب الزمان^{٤٧}.

٧- الأخذ بالبيان الشرعى دون العقلى^{٤٨}.

٨- الالتزام بالإشارة الى مصادر معلوماته واقتباساته .

موضوع رسالة "خلاص الأمة في معرفة الأئمة" :

تعتبر رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة نموذجا للفكر السياسى العثمانى فى القرن السادس عشر . وكانت قضية الخلافة الإسلامية من القضايا المستقرة فى الفقه والفكر الإسلامى حتى انتقال الخلافة إلى العثمانيين فى مطلع القرن السادس عشر الميلادى، وأواخر العاشر الهجرى^{٤٩}

^{٤٦} لطفى باشا، رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة، ورقة ٧ب.

^{٤٧} مثال ذلك قوله "الأئمة من قريش، فمحمول على أوائل زمان الإسلام لا على هذا الزمان". انظر،

خلاص الأمة، ورقة ١٧أ.

^{٤٨} خلاص الأمة، ورقة ٢٤أ.

^{٤٩} يصف أحمد يشار اوجاق هذه الرسالة بأنها رسالة مهمة تتضمن الأحوبة التي قدمها للعلامات

الاستفهام التي ظهرت حول الخلافة العثمانية آنذاك، انظر، احمد يشار اوجاق ، المرجع السابق، ص ٢٣٧.

في هذه الرسالة يتحدث لطفى باشا عن الخلافة وأهميتها . ثم يتعرض بالتقد للرأى القائل بضرورة أن يكون الأئمة من قريش، وحرص على تنفيذ هذا الرأى^{١٠}، وإلا فالمسلمين . فى نظره . سوف يظنون بغير خليفة . وهو أمر مشكل^{١١} .

بدأ لطفى باشا رسالته بعد البسمة وحمد الله والصلاة والسلام على نبيه، بالدعاء لإمام الوقت فى أرضه القايم مقام رسول الله، فيدعو للسلطان سليمان القانونى دعاء جامعا لبعض لشروط الخلافة ومهامها فيصفه بأنه " سلطان أهل الإسلام وطوايف الأمم ، وقامع الكفرة، دافع الظلم، والإمام العادل بإقامة الجمع والأعياد، والمتمسك لأمر الله ، والضابط لأحوال العباد"^{١٢} .

ثم يذكر السبب الذى دفعه إلى كتابة هذه الرسالة ، وكتب الفتاوى والحديث والكتب الفقهية التى اعتمد عليها فى كتابة رأيه . وهى الكتب التى

^{١٠} انتهى بعض الفقهاء فى هذا القرن إلى رأى نفاذه أن اشتراط أن يكون الخليفة قرشيا أصبح غسبر لارم الآن ، وإن كان معتبرا فى العصور الماضية، انظر، محمد سلام مذكور، مباحث الحكم عند الأبرليين، دار النهضة العربية، ط ٢، ١٩٦٤، ص ١/٣٢٤، وأيضا، عبد العزيز جاويش، الخلافة الإسلامية، مطبعة العدل، دار الخلافة العظمى، ١٣٣٤، ص ١٩.

^{١١} انظر، احمد بشار اوجاق ، المرجع السابق، ص ٢٣٧.

^{١٢} خلاص الأمة، ورقة ١٢.

كتبها فقهاء الحنفية . ثم يوضح أن رسول الله " صلى الله عليه وسلم " أطلق على السلطان اسم الإمام والخليفة والأمير . وهي من المسائل الأساسية التي ينسب عليها رأيه الفقهي . ثم يقوم لطفى باشا بعرض الآراء الواردة في الكتب الفقهية حول معنى الإمام والسلطان والخليفة والأمير، ومهامه ووجوب طاعته، ثم تعرض لشرح الحديث القائل بأن الإمامة في قرش، ويعتمد في شرح هذا القول على اتقاء شرط النسب إلى قرش في الخليفة إذا توفرت فيه بقية الشروط، مؤكدا من خلال الكتب الفقهية أن هذا رأى أهل السنة والجماعة، ويرفض قول الإمامية بضرورته، لأنه (قول باطل مردود خارج عن أهل السنة والجماعة، وموافق لقول الإمامية من الروافض)^{٥٣} .

ثم يعرض ما ينبغي أن يكون عليه الخليفة وهو :

أن يكون الأمير قويا في ملكه وسلطانه، عادلا بين رعيته وأعدائه، عالما بأمور الدين، مقتديا بأمر الرسول الأمين، مطيعا لرب العالمين، ومختارا رضاء الله على هواه، مشفقا كالأبوين على رعاياه^{٥٤} .

^{٥٣} انظر، لطفى باشا، خلاص الأمة في معرفة الأئمة، ورقة ٧٧ .

^{٥٤} خلاص الأمة، ورقة ١٨-ب .

أما مهام الخليفة فهي :

" الجهاد في سبيل الله ، وقمع الكفرة والملحدن ، والبغاة والمردن ، والإنصاف والاعتصاف للمسلمين بإقامة ما أمر الله تعالى من الحدود والقصاص " .

يؤكد لطفى باشا أن تنصيب الإمام واجب على المسلمين عقلا وسمعا .

وبعد أن يستعرض جميع ما ورد في كتب الفقه عن صفات السلطان الخليفة

والإمام ينتهى إلى قوله إن " الإمام الأعظم الإمام الأعظم هو السلطان الفائق الذى

تحت ولايته أكثر بلاد المسلمين المتعد بها ، ويرجع إلى ظله أحوال الزمان فى وقت

الاختلافات الواقعة " ، وأن كل ما يجب أن يتصف به إمام الزمان يتوفر فى العثمانيين

لوافر " الشرايط المعيّرة فى إقامة الدين وحراسة ديار الإسلام " ،^{٥٦} ، وبالتالي يكون

السلطان سليمان القانونى ، هو إمام الزمان بغير شبهة ، لأنه حامى الشرع ، ويخدمه

علماء الزمان ، وتحت يده بلاد كثيرة ، ويصدق عليه تعريف الإمام بأنه " القائم مقام

^{٥٥} خلاص الأمة ، ورقة ١٨ ب .

^{٥٦} ذكر المارردى ما يجب على الإمام من الأمور العامة عشرة أشياء وهى : " حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة . تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين . حماية بيضة الإسلام . إقامة الحدود . تحصين الثغور . جهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة . جباية الفئى والصدقات على ما أوجبه الشرع . تقدير العطايا وما يستحق فى بيت المال . استكفاء الأئمة وتقليد الفصحاء فيما يفوضه عليه من أعمال . أن يباشر بنفسه الأمور والأحوال لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة ، انظر ، المارردى ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، مكتبة الخليلي ، ط ١ ، ١٩٦٠ ، ١٥ - ١٦ .

الرسول «عليه الصلاة والسلام» في إقامة الدين " بحيث يجب على كافة الأمم الاتباع له"، وأن العثمانيين أحق بالخلافة لأنهم " مسلمون في إقامة الدين، والانصاف والجهاد بحكم الأغلبية"، ويجب اتباع الناس للسلطان العثماني، والاتفاق على استحقاقه للسلطنة الكاملة والخلافة في زمان الفتن.

ويبدى لطفى باشا في ختام رسالته استعدادة لتقبل من يبد رأيا غير ما رآه هو، فباب الاحتماد مفتوح أمام أصحاب الرأي، بشرط أن يدعم رأية بالنقل الشرعى دون العقلى^{٥٧}.

ولم تكتب أعمال أخرى تناقش قضية الخلافة وحدها على حده في هذا الوقت المبكر غير هذه الرسالة، لهذا تعتبر رسالة لطفى باشا، رسالة فريدة في بابها. فقد استقر الفكر الإسلامى العام بانتقال الخلافة إلى العثمانيين القائمين على خدمة الحرمين الشريفين، وهو ما تبينه من مخاطبة شريف مكة للسلطان سليمان القانونى وتهنئته له بجلوسه على (مسند الخلافة الكبرى)^{٥٨} وهو أحد الأسماء التى

^{٥٧} انظر، خلاص الأمة، ورقة ٢٤أ.

^{٥٨} انظر، نص جواب شريف مكة على رساله السلطان سليمان القانونى في أواسط شوال ٩٢٦هـ — ١٥٢٠م، يخطره فيها بجلوسه (على سرير السلطنة ومستقر الخلافة) عقب موت والده السلطان سليم الأول،

فريدون بك، منشآت السلاطين، استانبول ١٢٧٤، ص ٥٠١، ٥٠٢.

كانت تطلق على الخلافة العامة للمسلمين^{٥٩}.

ويمكن استخلاص الأسس الفقهية التي أقام عليها لطفى باشا رأيه الفقهي في

مسألة انتقال الخلافة إلى العثمانيين ، وذلك من خلال هذا المخطوط، وهي :

١- أن النبي عليه الصلاة والسلام، أطلق على السلطان ألقاب الخليفة والإمام

والأمير .

٢- أن الحديث الشريف القائل بأن الأئمة من قريش، كان يعنى الاستفادة من

عصبية قريش لحماية الإسلام ، وبالتالي ينطبق على زمن أوائل الإسلام .

٣- أن شروط الخلافة كلها توافر في العثمانيين وهم القائمون بمهامها .

٤- أن لو لم يتبع السلطان العثماني أو مثله، لما وجد نظام أمر المعاش والمعاد

في الخلق .

^{٥٩} كانت الخلافة تسمى أيضا الإمامة والإمارة ، والإمامة العظمى، والإمامة الكبرى ، وكانت استانبول تذكر بأنها دار الخلافة العظمى ، انظر، عبد العزيز جاويش، الخلافة الإسلامية، مرجع سبق ذكره، الغلاف، وأيضاً،

القسم الثاني
تحقيق المخطوط



(اب) هذه رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة .

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا دائما لوليه ، والصلوة والسلام على نبيه ، والدعاء لامام الوقت فى

ارضه ، اللهم ارض عنه ولن اتبعه أما بعد .

حمدا لله والصلوة على رسول الله ، فابتدأت ونظمت جواهر المعانى بالنعوت

والدعاء لامام الوقت ، القايم مقام رسول الله ، حامى بيضة الإسلام ، ناصر إلى دين

الله ، المستغنى عن الأوصاف (١٢) والألقاب ، الذى تتأخر به الأحساب والأنساب ،

وهو سلطان أهل الإسلام وطوايف الأمم ، قانع الكفرة ودافع الظلم ، إمام عادل بإقامة

الجمع والأعياد ، والمعام الفاضل المتمسك لأمر الله ، الضابط أحوال العباد ، مرتب

القوانين الشرعية ، ومُهدب الدوائن العرفية ، الموصوف بالسعادة الالهية ، والمقارن

بالعناية الأزلية ، ألا وهو السلطان بن السلطان ، السلطان سليمان خان^{٦٠}

بن سليم خان بن بايزيد خان ، زاد الله تعالى عمره ، ويبلغه ما شاء فى دنياه وأخراه ،

^{٦٠} هكذا فى الأصل ، والصحيح دواوين .

^{٦١} السلطان سليمان القانونى ، ابن السلطان سليم الأول ، ابن السلطان بايزيد الثانى العنقاى .

أمين يا مجيب السائلين^{١١}، وسميها "خلاص الأمة (٢ب) في معرفة الأئمة"^{١٢} بعناية الله تعالى وحسن توفيقه وبعد

هذه رسالة مرتبة في بيان كيف يكون حال الأمة، من بعد الخلفاء العباسية إلى الآن ومن بعد، وهل يجوز إطلاق اسم الإمام والخليفة للسلطين إذا كانوا من غير قرش؟.

وسبب جمع هذه الأمور الدينية اللازمة السمع، أنه قد سألوني يوما من الأيام بعض أشرف الأشراف، لدفع الشبهة، وإزالة الشك، وتحصيل اليقين. ومنهم بعض الفضلاء لأجل الإلزام، احتجاجا بقول عمر التسنفي^{١٣} وسعد الدين التفتازاني وقالوا: "كيف يكون حال الأمة بعد الخلفاء العباسية؟ والمرء إذا صار (أ٣) بالاتفاق والعلبة سلطانا من غير قرش، يكون سلطانا بلا خلاف لكن؛ هل يجوز إطلاق اسم الإمام والخليفة له أم لا؟. لأن عمر التسنفي قال في "عقيدته": "الإمام من قرش ولا يجوز من غيرهم". وكيف يكون هذا القول موافقا لحال الأمة والسلطين؟ إن

^{١١} هكذا، وتكتب السائلين.

^{١٢} هكذا، وتكتب الأئمة.

^{١٣} هو نجم الدين أبو حفص عمر، ام محمد المتوفى عام ٥٣٧، صاحب عقائد التسنفي، وقد شرحه

التفتازاني، انظر، كشف الظنون، مرجع سبق ذكره، ج ٢، ص ١/١١٤٥.

كان هذا القول صحيحا، كان حال الأمة أمرا مُشكلا^{٦٥} حين يموتون ، ولم يعرفوا إمام زمانهم، فكانت مبيتهم مية جاهلية، هل يصح هذا القول أم لا؟^{٦٦}.

فامتلتُ بالتماسهم الجليلة العالية، وتبعتُ الكُتب المعبّرة ، التي يفرق^{٦٦} بين

الحق والباطل وهي :

الفتاوى القاضى خان^{٦٧}، وفتاوى مجمع الحوادث والنوازل (٣ب) والواقعات^{٦٨}،

^{٦٥} المُشكِل: هو الذى خفى معناه أو المراد منه بسبب فى ذات اللفظ، فلا يمكن أن يُدرك إلا بالبحث فيما يكتبه من القرائن، انظر، محمد زكريا البرديسى، أصول الفقه، دار النهضة العربية، ط٦، ١٩٧٥، ص٣٨٨، وأبضا، محمد أبو زهرة ، الجريمة والعقوبة فى الفقه الإسلامى، مكتبة الأنجلو المصرية، ص٢٦٢.

^{٦٦} هكذا فى الأصل والصحيح تفرق.

^{٦٧} فتاوى قاضى خان، هو الإمام فخر الدين حسن ابن منصور الأوزجندى الفرغان الحنفى المنسوب بسمرقند٥٩٢هـ. وكان إماما فى الأصول والفروع تقى القرىمة . أخذ العلم عن عدد من الفقهاء المشهورين وعن جده. انظر، مصطفى بن عبد الله القسطنطينى، (كاتب جلى المعروف باسم كاتب جلى) سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مخطوط مكتبة شهيد على باشا ١٨٨٧، ورقة ٨٠. ويصف كاتب جلى هذه الفتاوى بأنها " مشهورة مقبولة معمول لها ومتداولة بين أيدي العلماء والفقهاء ، وكانت نصب عين من تصدر للحكم والإفتاء ". ذكر فى هذا الكتاب جملة من المسائل التى يعقل وقوعها ونمى الحاجة إليها وتدور عليها واقعات والأمة. كاتب جلى، كشف الظنون، ج٢، طبع ١٩٤٣-١٣٦٢، ص ١٢٢٧.

^{٦٨} " مجمع النوازل والحوادث والواقعات " للشيخ الإمام أحمد بن موسى بن عيسى ابن مأمون الكشى، تولى فى حدود عام ٥٥٠هـ. وكان فقيها مناظرا. لزم الشيخ نجم الدين عمر التستيمى وأخذ عنه وارتفع شأنه وأقر له أقرانه بالفضل والكمال. وكتاب مجمع الحوادث والنوازل والواقعات كتاب نفيس اشتمل على فوائد جمّة، انظر، سلم الوصول، مصدر سبق ذكره، ورقة ٤٠. وهو كتاب فى فروع الحنفية، وجمع فيه من فتاوى الحنفية، فتاوى إبي الليث السمرقندى، وفتاوى أبى بكر بن فضل، وفتاوى أبى حفص الليث السمرقندى، انظر، كاتب جلى، كشف الظنون، ج٢، ص١٦٠٦.

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطنى باشا

وقتاوى النوازل لأبى الليث^{٦٦} ، وقئاوى التااارخانية^{٦٧} ، وقئاوى المحيط^{٦٨} ، وقئاوى
الوجيز، وقئاوى البرازية^{٦٩} ، وجامع الفتوى، وبداع الصنايع فى ترتيب الشرايع^{٧٠} ،
والهداية^{٧١} ، والمخارات^{٧٢} ، والتوفيق، وذخيرة العقبى^{٧٣} ، ورُبدة المسائل^{٧٤} ، ومن

^{٦٦} النوازل فى الفروع، للإمام إى اللىث نصر بن محمد، ابن ابراهىم السمرقندى الحنفى المتوفى سنة
٣٧٦هـ، انظر، كشف الظنون، مرجع سبق ذكره، ج٢، ص ١٩٨١.

^{٦٧} فتاوى التااارخانية، للإمام الفقيه عالم بن علاء الحنفى. ويصف كاتب حلى هذا المصنف، بأنه
كتاب عظيم فى مجلدات جمع فى مسائل المحيط البرهان والذخيرة الحانية والظهيره، وهى أيضا من الكتب
الفقهية، انظر، كاتب حلى، كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون، ج١، طبع بعناية وكالة المعارف
الجليلة فى مطبعتها البهية، ١٩٤١-١٣٦٠، ص ٢٦٨.

^{٦٨} المحيط للشيخ أبى محمد عبد الله بن يوسف الجوينى، المتوفى عام ٤٣٨هـ، ويصفه كاتب حلى
بأنه "لم يتقيد فى مذهب معين" انظر، كاتب حلى، كشف الظنون، ج٢، ص ١٦٢١.

^{٦٩} البرازية فى الفتاوى، للشيخ الإمام حافظ الدين محمد، ابن محمد بن شهاب المعروف بابن السيزاز
الكردى الحنفى، توفى عام ٨٢٧هـ. كان ماهرا فى الأصول والفروع، وتباحث مع المولى الفناى فقلبه. كان
كثير الورع والتقوى، حافظا لكلام الله. وكتابه الفتاوى البرازية يُعرف أيضا بالوجيز، وقد وضعه فى حدود
عام ٨٠٦هـ. وهو كتاب جامع لخص فيه زبدة مسائل الفتاوى والواقعات من الكتب المختلفة ورتج فيه
المؤلف ما ساعده الدليل وذكر الأئمة أن عليه التعويل. قيل لأبى السعود المققى لم تم تجمع المسائل المهمة ولم
تؤلف فيها كتابا، قال أنا استجيت من صاحب البرازية مع وجود كتابه لأنه مجموعة شريفة جامعة للمهمات
على ما ينبغي" انظر، كاتب حلى، كاتب حلى، كشف الظنون، ج١، ص ٢٤٢. وأيضا انظر، سلم
الوصول، مصدر سبق ذكره، ورقة ٢٢٤ب.

^{٧٠} بديع الصنائع فى ترتيب الشرائع، للإمام الفقيه علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاشان الحنفى،
المتوفى ٥٨٧هـ، تفقه على يد أبى المغيخ النسفى، وعلاء الدين السمرقندى، وبرغ فى الأصول والفروع.
انظر، سلم الوصول، مصدر سبق ذكره، ورقة ١١١أ.

^{٧١} الهداية، فى الفروع لشيخ الاسلام برهان الدين على ابن أبى بكر المرغينان الحنفى، المتوفى
٥٩٣هـ. تفقه على الإمام نجم الدين عمر السنسى، برغ وصار شيخ الحنفية فى عصره، وكان يتقن ثمان علوم
اتقاناً تاماً، وأقرأه فرحلوا إليه. ويصفه كمال الدين محمد بن أحمد باشا الرومى الشهر بطاش كوبرى زاده،

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا

الأحاديث شرح المشارق، والمصايح، ومن غيره مثل شرح شريعة الإسلام^{٧٨}،
وتواريخ جريب الطبري، وفواجح المسكينة في الفواجح المكية^{٧٩}، والتعرفات^{٨٠}، ومن اللغة
القاموس. فوجدت في بعض الكتب المذكورة، أن رسول الله صلى الله عليه

= بأن هذا الكتاب أعظم ما صنف في الفقه، وقد ألفه في ثلاثة عشر عاما". انظر، حاجي خليفة، كشف
الظنون، ج ٢، ص ٢٠٣١. وأيضاً، سلم الوصول، مصدر سبق ذكره، ورقة ١٤٨ ب.

^{٧٥} المختارات للفتوى، كتاب في الفقه لعلاء الدين علي بن أحمد الجمالي الملقب في عهد السلطان
سليم الأول، والمتوفى عام ٩٨٥هـ. جمع فيه ما اختاره من مسائل الهداية وغيرها، وهو مختصر يشتمل على
المهمات، انظر، حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٢٤.

^{٧٦} ذخيرة العقبي، وهي حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية للإمام برهان الشريعة محمود
اغوي الحنفي، و ذخيرة العقبي، هو حاشية المولى يوسف بن جنيد المعروف بأخي حلي، المتوفى ٩٠٥هـ. —
وهو مدرس بالصحن، وسمها بذخيرة العقبي، انظر، كاتب حلي، كشف الظنون، ج ١، ص ٢٠٢٢.

^{٧٧} كتاب زبدة المسائل في الاعتقادات والعبادات، كتاب في الفروع باللغة العربية (حسب قول
بروسد لي طاهر)، جمعها الصدر الأعظم لطفى باشا، ويقول كاتب حلي إنه باللغة التركية، انظر، كاتب
حلي، كشف الظنون، ج ٢، ص ٩٥٤.

^{٧٨} شريعة الإسلام، للإمام الواعظ ركن الإسلام محمد بن أبي بكر المعروف بإمام زاده الحنفي، مفتي
أهل نخارى، والمتوفى سنة ٥٧٣هـ. كان إماماً فاضلاً، ومعاصراً للشيخ المرغينان صاحب كتاب المنهاية.

ويصفه كاتب حلي بأنه "كتاب نفيس كثير الفوائد في مجلد". وقال فيه مؤلفه: "فهذه عقود منظومة من سنن
سيد المرسلين متقدمة من كتب الأئمة من علماء الدين". وقد شرحه المولى يعقوب بن سيدي علي شرحاً مفيداً،
كما شرحه أيضاً الشيخ يحيى بن يحيى بن يحيى بن إبراهيم الرومي. انظر، كاتب حلي، كشف الظنون،
ج ٢، ص ١٠٤٤. وأيضاً، سلم الوصول، مصدر سبق ذكره، ورقة ١٨٩ ب.

^{٧٩} الفواجح المسكية في الفواجح المكية، للشيخ عبد الرحمن ابن أحمد البساطامي الحنفي، وهو تعريف
بفنون المعارف الربانية، وفيه شرح لها من ذخائر خزائن المعارف، انظر، كاتب حلي، كشف الظنون، ج ٢،
ص ١٢٩٤.

^{٨٠} التعرفات، للعالم الشريف علي بن محمد الجرجنتي، المتوفى ٨١٦هـ. كشف الظنون، ج ١،
ص ٤٢٢.

وسلم) أطلق على السلطان اسم الإمام والخليفة والأمير. قال (عليه الصلاة والسلام): ﴿إن أحبَّ الناس إلى الله يوم القيامة، وأقربهم (٤أ) منه مجلساً، إمامٌ عادلٌ. وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة، وأشدَّهم عذاباً وأبعدهم منه مجلساً، إمام جابر﴾^{٨١} و﴿إنما الإمام جُنَّةٌ^{٨٢} يُقاتل من ورائه﴾^{٨٣}. وقال (عليه الصلاة والسلام): ﴿من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله فى الأرض﴾. وقال (عليه الصلاة والسلام): ﴿من يُطع الأمير فقد أطاعنى ومن يعصى الأمير فقد عصانى﴾^{٨٤}.

وكذلك أصحاب هذه الكتب المذكورة، جوَّزوا وأطلقوا اسم الإمام والخليفة على السلطان والوالى والأمير .

^{٨١} قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ﴿إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً إمامٌ عادلٌ، وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً إمامٌ جائرٌ﴾. سنن الترمذى/ الأحكام.

^{٨٢} جُنَّةٌ، أى كالستر، لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويمنع الناس بعضهم من بعض، يحمى بيضة الإسلام (أى حماه وحُرَّمته) ويتقيه الناس ويخافون سطوته. صحيح مسلم، بشرح النووي، تحقيق وإشراف عبد الله أحمد أبو زينه، دار الشعب، ج٤، كتاب الإمارة، ص٥٠٨.

^{٨٣} عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ﴿إنما الإمام جُنَّةٌ يُقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل، فإن له بذلك أجراً، وإن أمر بغيره فإن عليه وزراً﴾. انظر، السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البندارى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١م، ج٤، ص٤٣٢.

^{٨٤} عن أبي هريرة رضى الله عنه قال، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ﴿من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن يُطع الأمير فقد أطاعنى، ومن يعصى الأمير فقد عصانى﴾. رواه مسلم والبخارى، انظر، أبو زكريا يحيى ابن شرف النووي الدمشقى، رياض الصالحين، دار الوفاء للنشر والتوزيع، المنصورة، ط١، ١٩٨٨، ص٢٣٢.

قال علماؤنا رحمهم الله تعالى "المُرَاد من السلطان الخليفة". وفي محل آخر "الخليفة هو الإمام الذي ليس فوقه إمام ويُقال له السلطان". وسيجئ مثل (ب) هذه المسائل عن الكتب المذكورة إن شاء الله تعالى.

والمُرَاد من السلطان عند الشرع المُبايعة والقَبْلة والقهر. قال النبي عليه الصلاة والسلام: «السلطان ظل الله في الأرض يأوى إليه كل مظلوم»^{٨٥}. وقال عليه الصلاة والسلام: «أطيعوا السلطان ولو أمر عليكم عبد حبشي»^{٨٦}.

والمُرَاد من الإمام: من يقيم الدين، ويدبّر مملكة الإسلام بالإنصاف. وقيل: «إن الإمامة في قریش» وهي عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص نيابة عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) برئاسة عامة في إقامة حدود القوانين الشرعية بالموازين النبوية.

والمُرَاد من الخليفة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فإذا اجتمع^{٨٧}

^{٨٥} لم تتمكن من تخریج الحديث بصيغته هذه، وقد أورد السخاوی صيغة أخرى للحديث هي: «إنما السلطان ظل الله ورمحه في الأرض». انظر، السخاوی، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة، دار الأدب العربي، مصر، ١٣٧٥، ص ١٠٥.

^{٨٦} أورد الترمذی في سننه صيغة أخرى للحديث، هي «عن أم الحصين الأحمسية قالت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطف في حجة الوداع يقول: "يا أيها الناس اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع ما أقيم فيكم من كتاب الله عز وجل". انظر سنن الترمذی/الإمارة.

^{٨٧} هكذا في الأصل والصحيح احتمت.

الشرايط (١٥) المذكورة في شخص وهي القَبَّة والقهر وإقامة الدين بالعدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والرياسة العامة ، فهو سلطان استحق إطلاق اسم الإمام والخليفة والوالي والأمير بلا خلاف بل يجب، لقول النبي ﴿عليه الصلاة والسلام﴾ : (من مات ولم يعرف إمام زمانه، مات ميتة جاهلية)^{٨٨} . وقال ﴿عليه الصلاة والسلام﴾ : (من أنكر إمامة السلطان فهو زنديق)^{٨٩} . وقال ﴿عليه الصلاة والسلام﴾ : (أطيعوا السلطان ولو أمر عليكم عبد حبشي أجده) ، ولو لم يصلح أن يكون إماما لم يفرض طاعته . وقال ﴿عليه الصلاة والسلام﴾ : (من كره من أميره شيئا فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان شيئا خرج فمات عليه ، (هـ) إلا مات ميتة جاهلية)^{٩٠} .

وقال علماؤنا رحمهم الله تعالى : "يصير المرء سلطانا بأمرين؛ الأول بالمبايعة

^{٨٨} قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية﴾ صحيح مسلم، كتاب الإمارة.

^{٨٩} لم تتمكن من تخريج هذا الحديث من كتب الحديث المتاحة لنا هي الكتب التسعة المشهورة في الحديث وهي: صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن الترمذي، سنن النسائي، سنن أبو داود، سنن ابن ماجه، مسند أحمد بن حنبل ، الموطأ للإمام مالك، سنن الدارمي.

^{٩٠} عن ابن عباس عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قال: ﴿من كره من أميره شيئا فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان شيئا خرج فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية﴾ صحيح مسلم / الإمارة، وأخرجه البخاري في الفتن والأحكام.

معه. والثاني ؛ أن يُنفذ حكمه". ولهذا ؛ لم يحكم ، ولم يذكر أحد من أصحاب الكتب المذكورة في كتبهم، أن يكون السلطان من قرش" ، ولا من هاشمي" ، ولا مأذونا من العباسي، ولا من غيره .

والإسلام ليس بشرطٍ فيه { أى فى السلطان الذى تقلد } . وبلاد الإسلام التى فى أيدي الكفرة، لا شك أنها بلادُ الإسلامِ لا بلاد الحرب، وكذلك العدالة ، ليست بشرط لصحة الإمامة والإمارة. فكيف اشترط "عمر التسنفى" أن يكون الإمام من قرش، وقال لا يجوز من غيرهم (١٦) بلا تأويل" ولا محمول؟! . بل العلماء

^{١١} ذكر ابن خلدون في مقدمته، أن كثير من المحققين ذهبوا إلى نفي اشتراط القرشية فيمن يتولى الخلافة) ، إذا توفرت بقية الشروط. إذ الفائدة من النسب إنما هي العصبية وهي حاصلة من الولاء، و المصلحة في اشتراط النسب، وهي المقصودة من مشروعيتها، هي "العصبية التي تكون لها الحماية والمطالبة، ويرتفع الخلاف والفرقة بوجودها لصاحب المنصب، فتسكن إليه الملة وأهلها وينتظم حبل الألفة فيها" ومن القائلين بنفى اشتراط القرشية القاضي أبو بكر الباقلان وقد ذكر ابن اسحاق في كتاب السير وغيره " أن اشتراط القرشية إنما هو لدفع التنازع بما كان لهم من العصبية والغب" فاشتراطنا من القائم بأمر المسلمين أن يكون من قوم أولى عصبة قوية غالبية على من معها لعصرها ليستتبعوا من سواهم ويجتمع الكلمة على حسن الحماية". انظر، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخير في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت، بدون تاريخ طبع، ج ١، ص ١٩٣-٦١٩.

^{١٢} هكذا في الأصل .

^{١٣} التأويل في المصطلح الفقهي، هو صرف الكلام عن معناه الظاهر منه وإرادة معنى آخر غير الظاهر منه ، إلى معنى يحتمله ، إذا كان المحتمل الذي يراه موافقا للكتاب والسنة، انظر، على بن محمد بن على المرحان، التعريفات، تحقيق إبراهيم الإيباري، دار الريان للتراث ، بدون تاريخ نشر، ص ٧٢.

اشترطوا أن يكون" المبايعه معه وله العُلبه والقهر. فإذا صار الحال على هذا البيان كان حال الأمة والسلطين على القوانين الشرعى"١٥ وكان قول "عمر التسنفى" غير صحيح، ومخالفا لقوله «عليه الصلاة والسلام»: «من أنكر امامه السلطان فهم زنديق»، ومخالفا لإجماع أصحاب الكتب المذكورة، فيكون هذا القول خطأ"١٦ وباطلا.

وقال الشيخ بدر الدين بن حسين بن عبد الرحمن بن محمد بن أبى بكر بن الشيخ الكبير، فى كتابه" كشف الغطاء عن حقائق التوحيد وعقائد الموحدين"١٧: "إن عمر التسنفى قد خطأ"١٨ وخالف السنن فى عقيدته". وقد عدَّ بعضهم المسائل التى خالفوا فيها وجعلها (ب) سبعا، وبعضهم قال أكثر. وقد نظمها تاج الدين السبكي" على أكثر مما قيل فيها. ولكن إذا كان المراد من قوله "الإمام من قرش ولا

١٥ هكذا فى الأصل، والصحيح تكرون.

١٦ هكذا فى الأصل والصحيح الشرعية.

١٧ هكذا فى الأصل والصحيح خطأ.

١٨ كشف الغطاء عن حقائق التوحيد وعقائد الموحدين، للشيخ الإمام بدر الدين حسين بن الصديق بن حسين بن عبد الرحمن ابن الأهدل الشريف اليمنى الصوفى. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٤٩١.

١٩ هكذا فى الأصل والصحيح خطأ.

٢٠ تاج الدين على بن عبد الكمال، عالم ومؤرخ مشهور، عاش فى مصر وتولى عام ٧٥٦هـ، وهو صاحب كتاب "الطبقات الكبرى" الذى يضم تراجم فقهاء الشافعية، انظر: قاموس الأعلام، ج ٤، ص ١/٢٥٣٤.

يجوز من غيرهم" في أوائل^{١٠٠} نَصَّب الإمام في الإسلام عند وفات^{١٠١} النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام، جاز. كما قال "الجزير الطبري" في توارخه: "لما مات النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام" وقعت^{١٠٢} الاختلاف بين المهاجرين والأنصار. وقصد الأنصار أن يُنصَّبوا إماما من الأنصار، فجاء أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) إلى مجلس الأنصار فقال أبو بكر (رضي الله عنه): "يا جماعة الأنصار كيف يكون الإمام من غير قرش. أما سمعتم قول النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام: (الأئمة من قرش). فقيل الأنصار هذا الحديث عن أبي بكر (رضي الله عنه) (١٧) ثم بايعوه".

والمراد من تصديق هذا الحديث في أوائل الأزمان حين نصب الإمام في الإسلام، صحيح ومقبول. والأئمة^{١٠٣} من أهل السنة والجماعة، متفقون على هذا القول. وقوله ﷺ عليه الصلاة والسلام: (الأئمة من قرش)، فمحمول على أوائل زمان الإسلام لا على هذا الزمان. فأما إن كان المراد من قوله "الإمام من قرش ولا يجوز من غيرهم". لأن الإمامة من زمان خلافة أبي بكر الصديق إلى نهاية الخلفاء

^{١٠٠} هكذا، والصحيح أوائل.

^{١٠١} هكذا في الأصل، وهو الشكل الإملائي العثمان للكلمة، والصحيح وفاة.

^{١٠٢} هكذا في الأصل، والصحيح وقع.

^{١٠٣} هكذا والصحيح الأئمة.

العباسية"، فبعد الخلفاء العباسية يكون الأمر مُشكلا كما قال سعد الدين التتازانى فى شرحه لعقيدة عمر التسنفى: "أما بعد الخلفاء العباسية فالأمر مُشكل".
وقال البعض فى (٧ب) "حاشية شرح العقائد": "فالأمر مُشكل لأن بعدهم لا يكون خليفة، لأن الخلفاء الراشدين تمت بهم خلافة النبوة، ولا يكون إماما أيضا، لأن الإمام يكون من قريش . وأما حال السلاطين يصير بالغلبة والغصب لا بالباقة والاستحقاق فحينئذ لايجوز إطلاق اسم الإمام والخليفة للسلاطين إن كانوا من غير قريش".

فهذا القول باطل مردودٌ، خارج عن أهل السنة والجماعة، وموافق لقول الإمامية^{١٠٤} من الروافض . وهم الذين قالوا بالنص الجلى على إمامة على . ويقولون بإمامة اثنى عشر إماما وهم على المرتضى، ثم ابنه الحسن المجتبى، وكتاب الأمة (٨أ) والإمامة عنده مُسودعة ومستقرة ولهذا لم يزل فى بيته، ثم أخوه الحسين الشهيد بكرىلا، ثم ابنه على السخا زين العابدين، ثم ابنه محمد الباقر، ثم ابنه جعفر الصادق، ثم ابنه موسى الكاظم، ثم ابنه على الرضا، ثم ابنه محمد التقى، ثم ابنه على التقى،

^{١٠٤} الإمامية من فرق الشيعة، وهم من يقولون بالإمامة فى أبناء فاطمة بالنص عليهم واحدا واحدا، وسما بالإمامية نسبة إلى مقاتلهم باشرائط معرفة الإمام وتعيينه فى الإيمان وهى أصل عندهم. انظر، عبد الرحمن ابن خلدون، المرجع السابق، ص ١٩٧.

ثم ابنه الحسن الزكي المعروف بالعسكري، ثم ابنه محمد الحجة وهو القايم والمنظر
والحال في حيوته^{١٠٥} كالحال في الخضر. ويقولون إن هؤلاء الأئمة في بنى إسماعيل
كالتقاء في بنى إسرائيل.

وأبو جعفر الطحاوي المصري^{١٠٦} كان ثقة نبيلاً فقيهاً إماماً من مشايخ الحنفية
مجتهداً في المسائل الشرعية رد هذا القول (ب) الباطل، وسد الباب العناد
الفاسد، بقول في عقيدته: "ولا يرى الخروج على أئمتنا وولاة أمرنا وإن جاروا، ولا
ندعوا عليهم، ولا ننزع يداً من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله تعالى فريضة
وندعوا لهم بالصلاح والمعافات"^{١٠٧}، ونرى الحج والجهاد ماضيان مع أولى الأمر من أئمة
المسلمين، برهم وفاجرهم إلى قيام الساعة، ولا يبطلهما شيء ولا ينقضهما " انتهى
كلامه. فلا يتكلم بهذا القول المخالف لأهل السنة والجماعة إلا مبتدع خارج عن أهل
السنة والجماعة، وغافل عن أهل الخبر^{١٠٨} والأثر^{١٠٩}، وأهل الفقه والنظر، ولا يقبل (١٩)

^{١٠٥} هكذا في الأصل وهذا هو الرسم القرآن للكلمة، وتكب حياته.

^{١٠٦} الإمام أحمد بن جعفر الحنفى، المتوفى سنة ٣٢١هـ، صاحب كتاب بيان السنة والجماعة
المعروف باسم عقائد الطحاوي، كاتب جليل، كشف الظنون، مرجع سيق ذكره، ج ٢، ص ١١٤٣.

^{١٠٧} هكذا في الأصل، وهو الشكل الإملائي العثمان للكلمة، والصحيح المعافاة.

^{١٠٨} اصطلاح في الحديث. والخبر فيه ثلاثة أقوال القول الأول إنه مرادف للحديث النبوي أى أن
معناها واحد اصطلاحاً، والقول الثاني مغاير له، فالحديث ما جاء عن النبي والخبر ما جاء عن غيره، والقول
الثالث أعم فيه أى أن الحديث ما جاء عن النبي والخبر ما جاء عنه أو عن غيره. انظر، محمود الطحان، مصطلح

هذا القول إلا طائفة المضلون عن الطريق المستقيم . إن تابوا ورجعوا فازوا وخلصوا ، وإن أصروا ولم يتوبوا تمت خسارتهم ، اللهم إنا نعوذ بك من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، ورجعنا وبالله التوفيق إلى بيان المسائل من كُتب " المذكورة على التحقيق .

قال في الفتاوى التاتارخانية " المراد من السلطان الخليفة " ، وفي القاموس "الإمام الخليفة وقائد الجند والدليل" ، وفي التعريفات "الخليفة هو الإمام الذى ليس فوقه إمام ويقال له السلطان" . وفي اللغة القاموس "السلطان الحجة وقدره الملك" وفي التعريفات "السلطان هو الوالى الذى (ب) لا والى فوقه وكان ذلك الخليفة" .

وفى فتاوى التاتارخانية وفى كتاب الإمارة والسلطنة ، قال علماؤنا رحمهم الله تعالى : " يصيرُ المرءُ سلطانا بأمرين ؛ بالمبايعة معه وتبعية المبايعة معه مبايعة أشرافهم وأعيانهم ، والثانى أن يُنفذ حكمه . أما إذا عجز عن قهرهم لا يصير سلطانا ، فإذا صار سلطانا بالمبايعة فجاز إن كان له قهر وغلبة يكون سلطانا ، ولا يتعزل بارتكاب المنكر ، لأنه لو انعزل يصير سلطانا بالقهر والغلبة فلا يفيد العزل وإن لم يكن له قهر

الحديث ، مكتبة المعارف الرياض ، ط ٨ ، ١٩٨٧ ، ص ١٥-١٦ .

^{١٠٩} اصطلاح في الحديث فيه قولان؛ الأول أنه مرادف للحديث أى أن معناه واحد، والثاني مفاهيم

له ، وهو ما أُضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال، المرجع السابق ، ص ١٦ .

^{١١٠} هكذا في الأصل والصحيح الكتب .

وغلبة بتعزل".

وفي فوائح المسكية في الفوائح المكية " اعلم أنه قد أجمع العلماء على أن الإمامة في قرش ، (١٠) وهي عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص نيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، براسة عامة في إقامة حدود القوانين الشرعية بالموازين النبوية الربانية، وطاعته واجبة إلا في معصية . وقال «عليه الصلاة والسلام» : «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد»

وفي التاتارخانية "إن حق التقدّم في إقامة الجمعة حق الخليفة . إلا أنه لم يُقدّر على إقامة هذه الحق بنفسه، فيقيمها غيره بنيابته . فالسابق في هذه النيابة الأمير الذي وكى تلك البلدة ، ثم الشرط ثم القاضي ثم الذي ولاه قاضى القضاة".

(١٠ب) وفي التاتارخانية في كتاب أدب القضاء "إذا كتب الخليفة إلى

القاضى إذا وصل كتابى إليك فأنت معزول فوصل إليه الكتاب أعزّل".

وفي شرح شريعة الإسلام "ويجتهد مع كل خليفة أعداء الله تعالى براً كان أو فاجراً ولا يخرج على إمام المسلمين كائناً من كان ذلك الإمام عليه من العمل أى عمل كان صالحاً أو لا . ويطيع إمامه فيما أباحه الدين وإن كان عبدا حبشياً" .

وفي مجمع الحوادث والنوازل والواقعات "حكى أن بعض الخلفاء كتب إليه

عامله كتابا، فلما وَرَدَ عليه الكتاب، جمع العلماء والأعيان وعرض عليهم الكتاب. وقال: هذا كتاب أمير المؤمنين وَرَدَّ عَلَى (أ١١١) فاتبعوه واعملوا بما فيه، فأجاب الحسن البصرى^{١١١} وقال: "أما الأمير، إنه ورد علينا قبل هذا الكتاب كتاب الله تعالى، فما وافق من ذلك كتاب الله تعالى، نُقِّبْهُ بالرأس والعين، وما خالف لا نقبله ولا نعمل به".

ولو أن الإمام قال للمسكر من قتل فله سلبه. وفي الوجيز "كل بلدة فتحها الإمام عُتُوهُ وصالحهم على أن يجعل ذمة، يمنعوا من الصلوة"^{١١٢} فى كتابهم القديمة، وأمرهم أن يجعلوها مساكن ولا يهدمها. وكذلك قرية يجعلها الإمام مصرا، ولو عطل الإمام هذا المصر، وتركوا إقامة الجُمُع والحدود، كان لأهل الذمة أن يُخَدِّثُوا ما شاؤا"^{١١٣}.

وفى البزازية مات والى مصر^{١١٤} ولم (أ١١) يبلغ الخليفة موته، وصلى بالناس

^{١١١} هو أبو سعيد بن جعفر، من كبار التابعين، عاصر الصحابة وروى ونقل منهم أحاديث نبوية كثيرة، وكان فريد عصره فى الأحكام الشرعية والفقه والحديث، توفى عام ٨٩هـ، انظر، قاموس الأعلام، مرجع سبق ذكره، ج٣، ص ١/١٩٤٥.

^{١١٢} هكذا وهو الشكل الإملاني القرآن للكلمة، وتكتب الصلاة.

^{١١٣} هكذا فى الأصل والصحيح شاعوا.

^{١١٤} المصر أى البلدة، والمدينة الكبيرة، تقام فيها الدور والأسواق وغيرها من المرافق العامة، المعجم

الوجيز، مجمع اللغة العربية، ص ١/٥٨٤

خليفة الميت وقاضيه المأذون قصداً ، أو صاحب شرطة، فلو اجتمعوا (أعنى أهل البلدة) على تقديم رجلٍ ، لا يصح إلا إذا لم يكن للميت خليفة ولا قاض ولا شرطى فحينئذ يصح للضرورة".

وفى الوجيز "والتقل اسم لما خصّه الإمام لبعض الغزاة تحريضا على القتال، بأن قال ما أصبتم من السلب والسلاح فهو لكم" { والسلب عبارة عن ثياب المقتول والسلاح الذى معه، وما جمعه من الدراهم، ودابته التى عليها سرجها، وما عليها من الأموال } .

وفى البزازية "مَصَّر الإمام موضعا، ثم تفرَّق الناس عنه، ثم اجتمعوا ثانيا، لا بد من الإذن الجديد" .

(١١٢) وفى التوازل "وكل شئ صنعه الإمام الذى ليس فوقه إمام آخر فلاحداً عليه إلا القصاص وضمان الأموال" .

وفى الهداية "ومن حجر أرضا ولم يعمرها ثلاث سنين أخذها الإمام ودفعها إلى غيره لأن الدفع إلى غيره كان الأولى من حيث العشر والخراج" .

وفى المختارات "ويختار الإمام من هو أولى للقضاء كيلا" يكون خائنا"

١١٠ هكذا في الأصل والصحيح كى لا .

لله ورسوله وجماعة المسلمين ، وإذا قلده يطلب ديوان من قلده أولاً ، ليعلم ما فيه مُفَصَّلاً".

وفى التاتارخانية " كان أبو بكر بن سعد يقول "تولية الحكام فى ديارنا غير صحيح لأن التقليد ليس بمشاهدة بل المنشور".

وفى التاتارخانية تقلا عن التهذيب (١٢ب) " الأفضل أن يستقضى الإمام عدلاً عفيفاً ، مجتهداً فى تعرف القرآن والسنة " والآثار ، وكيفية استنباط الفقه ، وكيفية القياس منها والرأى ، ولو لم يكن مجتهداً ، فالحافظ لتأويل الآية".

وفى المختارات " ولا يُقيم المولى الحد " على عبده ، إلا بإذن الإمام".

وفى التاتارخانية "إذا مرَّ الإمام بمدينة وهو مسافر ، فصلّى بهم الجمعة ، اجزاءه واجزاءهم " . الخليفة إذا سافر يصلى صلوة المسافر ، وقيل إن طاف فى ولايته لا

١١٦ هكذا فى الأصل والصحيح خائناً.

١١٧ السنة ، هى ما أثر عن أو صدر عن أو أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير ، انظر ، عباس متول حماده ، أصول الفقه ، دار النهضة العربية ، ط١ ، ١٩٦٥ ، ص٧٢ ، محمد سلام مذكور ، المدخل للفقه الإسلامى ، دار النهضة العربية ، ط١ ، ١٩٦٠ ، ص٢٢٤ .

١١٨ الحد ، هو العقوبة المقدرة حقا لله تعالى ، انظر ، الإمام مالك بن أنس ، الموطأ ، صححه ورقمه وأخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، ج ١ ، ص ٢٧ .

١١٩ هكذا فى الأصل ، والصحيح أجزاءه وأجزأهم بمعنى ، كفاه وكفاهم ، انظر ، المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، ط٢ ، ج ١ ، ص ١/١٢٠ .

يصير مسافرا .

وفى التاتارخانية تقلا عن نصاب الإحسان ، " التعزير هو التأديب والفرق بين الحد والتعزير من وجوه . أحدها ؛ الحد مُقَدَّرٌ والتعزير مفوض (١١٣) إلى رأى الإمام . والثانى أن الحد يُدْرَأُ^{١٢٠} بالشبهات ، والتعزير يجب مع الشُّبُهَات . والثالث الحدُّ لا يجب على الصبى والتعزير يُشرَعُ عليه . والرابع الحدُّ يُطلق على الذمى إن كان مقدورا ، والتعزير لا يُطلق عليه وإنما يسمى عقوبة ، لأن التعزير شُرِعَ للتطهير ، والكافر ليس من أهل التطهير .

وفى "ذخيرة العقبي" قوله: " لو زنى فى دار الحرب ثم خرج إلينا وأقر عند الإمام بالزنا لا يُقام عليه الحد ، لأن المقصود هو الانزجار وهو يحصل بالاستيفاء ، وهو متعذر لاقطاع ولاية الإمام " .

وفى "التوفيق" قوله : " أو زنى { صورة المسئلة^{١٢١} إذا زنا } فى دار الحرب أو دار البغى (١٣ب) ثم خرج إلينا لا يحد " وعند الشافعى " يحد له انه التزم باسلامه احكامه أى ما كان لنا انه لا يد للإمام عليه حال وجوده فلا يؤخذ بعد حادثه .

^{١٢٠} مكنا فى الأصل والصحيح يُدْرَأُ .

^{١٢١} مكنا ، والصحيح المسئلة ، انظر ، المعجم الوسيط ، سبق ذكره ، ص ١/٤١١ .

وفى المختارات " ولا يحدّ من زنى فى دار الحرب أو دار البغى، ولكن إذا غزى الخليفة بنفسه، يقيم الحدّ على الزانى فى عسكره، ولا يحدّ الإمام إذا لم يكن فوقه امام، ولا ينفيه الإمام بعد جلده إلا أن يراه مصلحة".

وفى التارخانية نقلًا عن الذخيرة بعض مشايخنا قالوا: " إذا قلّده الإمام القضاء على ظن أنه عدل، فإن قال بلعنى أنك عدل مرضى فيما بين المسلمين فرايتك^{١٢٤} (أ١٤) اهلاً للقضاء، فقلدك القضاء، ثم ظهر انه فاسق غير مرضى، لا يُقلد. ثم على قول من يقول لو قلده، ثم فسق انزل".

وفرق على هذه الرواية بين الإمامة والإمارة والقضاء، فإن الإمام والأمير بصير إماما وأميرا وإن كان فاسقا، وإذا كان عدلا ثم فسق، لا يخرج عن الإمامة والإمارة. وإذا أراد أن يقلد على من استجمع شرائط القضاء، القضاء، يجب عليه أن يقلده، فإن امتنع عن تقلده أثم، إلا أن يكون بحضرة مثله، فلا إثم بالامتناع.

وفى مجمع الحوادث والنوازل والواقعات "فلو أن الإمام قال للعسكر " من أصاب (أ١٤) ذهبا أو فضة فله الربع، دخل فيه التبر والدرهم والدنانير. ولو قال الإمام من أصاب متاعا فله الربع، دخل فيه الثياب والبسط. ولو أن الإمام قال للعسكر من

^{١٢٤} هكذا فى الأصل والصحيح فرايتك.

أصاب ثوبا فهو له، لا يدخل فيه القلنسوة والعمامة".

وقال أبو الليث "ينبغي على قياس قوله أبي حنيفة أن يدخل العمامة فيه".

وفى البدائع الصنائع فى ترتيب الشرايع عن النبي ﴿عليه الصلاة والسلام﴾ أنه قال:

﴿أطيعوا السلطان ولو أمر عليكم عبد حبشى أجدع﴾ ولو لم يصلح أن يكون إماما لم

يفرض طاعته. وإنما العبد إذا كان سلطانا فجمع بالناس أو أمر غيره جاز.

وأما إقامة الجمعة بمنى أيام (١٥) الموسم^{١٢٢} قال أبو يوسف يجوز إقامة

الجمعة بها إذا كان المصلي بهم الجمعة هو الخليفة، أو أمير العراق أو أمير الحجاز أو

الخليفة بنفسه.

وفى التا تاريخانية فى كتاب أدب القضا تولا عن المحيط " إذا اجتمع أهل بلدة

على رجل وجعلوه قاضيا يقضى فيما بينهم ، لا يصير قاضيا . ولو اجتمعوا على

رجل وعقدوا له عقد السلطنة أو عقد الخلافة . يصير خليفة وسلطانا " .

وفى التا تاريخانية تولا عن الغياثية " ولا يجوز تولية السلطان إذا كان صغيرا " .

وفى التا تاريخانية تولا عن الذخيرة " السلطان أو الإمام الأعظم إذا فوض بلدة إلى

رجلين فقضى به أحدهما ، لا يجوز (١٥ب) لأنه رضى بهما . وإذا أمر السلطان غلاما

^{١٢٢} أوضحت الترجمة التركية أنه يعنى أيام الحج.

من غلمانه على يديه، وأمر له بنصب القاضى بطريق النيابة عن السلطان ، فيصير نصب الغلام بأمر السلطان كنصب السلطان . ولو مات الخليفة وله ولاية على بلاد، لهم إقامة الجمعة".

وفى شرح شريعة الإسلام «السلطان ظل الله فى الأرض يأوى إليه كل مظلوم». قيل فى تفسير الظل إنه هو النعمة . وقيل الحفظ . وقيل الهيبة . وقيل الظل استعارة . ووجه التشبيه أن ظل الشئ ما يناسبه فى الجملة ويحكى عنه ، والسلطان كذلك فإنه ينتظم^{١١٤} بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه وتعالى (١٦٦) ولأن الظل يتنعم به ويلتجأ^{١١٥} إليه عند احتدام الحرّ، كذلك السلطان يتنعم به ويلتجأ^{١١٦} إليه عند اضطراب شرر الشرّ، وما يناسبه قوله «عليه الصلاة والسلام» يأوى إليه كل مظلوم، ويدعوه بالصلاح والفلاح والخير، ولا يلغنه على الجور والظلم، فإنما يصلح الله تعالى على أيدى الولاة أكثر مما يفسدون".

قال بعض الكبراء "لو كانت لى دعوة واحدة { أى مُسْتَجَابَةٌ } ، لم أجعلها إلا فى الإمام، فإنه إذا صلحَ { من باب نصَرَ } أمِن العباد من الفساد . وشريك رعيته

^{١١٤} مكنا فى الأصل ، والصحيح تنتظم.

^{١١٥} مكنا فى الأصل والصحيح يُلتجأ.

^{١١٦} مكنا فى الأصل والصحيح يُلتجأ.

في كل خير عملوه في عدله . ويرى كل رعية جور السلطان عذاباً من الله تعالى،
نزل عليهم بما قدمت أيديهم {أى يعمل^{١٢٧} أيديهم مقدما} {١٦ب} من الخطايا . وفي
الحديث كما تكونون يُولى { على صيغة المجهول أى يجعل عليكم أحدكم واليا } على
وفق عملكم يعنى أن تكونوا صالحين فيجعل وليكم رجلاً صالحاً، وإن طالحين فطالحاً
مثلكم . وقال الحجاج^{١٢٨} حين قيل له لم لا تعدل مثل عمر^{١٢٩} وأنت قد أدركت خلافة
أفلم تر عدله وصلاحه، فقال في جوابهم، تباذروا { صيغة أمر من باب التفاعل أى
كونوا كأبى ذر فى الزهد والتقوى } اتعمر لكم {بالجزم جواب الأمر وهو صيغة
المضارع المتكلم من باب التفاعل أى أعاملكم معاملة عمر فى العدل والإنصاف} . وفيه
إشارة إلى أن الولاة إنما يكونوا على حسب أعمال الرعايا(١١٧أ) وأحوالها صلاحاً
وفساداً .

وفى المحيط يُطلق على القاضى اسم خليفة رسول الله بلا خلاف، واختلفوا
هل يطلق عليه اسم خليفة الله .

^{١٢٧} مكناً فى الأصل والصحيح تمله .

^{١٢٨} يقصد الحجاج بن يوسف الثقفى، أحد أمراء الدولة الأموية ، ويضرب به المثل فى الشدة ، تولى

٩٥هـ، قاموس الأعلام، مرجع سبق ذكره، ج٣، ص ٢/١٩٢٨ .

^{١٢٩} يقصد الخليفة العادل بن عبد العزيز، ثامن خلفاء الدولة الأموية .

وفى شرح شريعة الإسلام قال ﴿عليه الصلاة والسلام﴾: (من أنكر إمامة السلطان فهو زنديق). وللوالى حقوق على الناس، فأولها؛ السمع والطاعة له فيما أباحه الدين وإن استعمل عبد حبشى. ويصلى على كل بر وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين. ويجاهد معهم أعداء الدين فإن ذلك مفوض إلى الولى. ففى الحديث "أربع من أمر السلطان {إن برّوا وإن فجّروا} الحكم بين الناس، والفيء"^{١٣٠} {وعن على بن عيسى أن الفيء أعمّ من الغنيمة"^{١٣١} لأنه اسم لكل ما صار للمسلمين من أهل (١٧ب) الشرك؛ الغنيمة فيء. والجزية فيء، ومال الصلح فيء، والخراج فيء، وعند الفقهاء كل ما يحل أخذه من أموالهم فهو فيء}، والجمعة والجهاد". وذلك المذكور كله له {أى للسلطان}.

وفى الذخيرة "إذا كتب الإمام العظيم إلى أمير مصر إنا قد عزلناك واستعملنا فلانا عليك وعلى ذلك المصر، فلما بلغ الكتاب إلى الأول يعزل وليس له أن يقيم الجمعة".

^{١٣٠} الفيء، هو المال الذى حصل عليه المسلمون من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، انظر، النسائى، السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البندارى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩١م، ج ٧، ص ١٢٨، وأيضاً، سيد سابق، فقه السنة، دار التراث، ج ٣، ص ٩٢.

^{١٣١} الغنيمة، هو المال المأخوذ من أعداء الإسلام عن طريق الحرب والقتال، سيد سابق، المرجع السابق، ج ٢، ص ٧٦.

وفي فتاوى قاضى خان "الخليفة إذا سافر وهو فى القرى، ليس له أن يجمع بالناس، ولو مر بمصر من أمصار ولايته، فجمع بها وهو مسافر، جاز، لأن صلوة غيره يجوز بإذنه، فصلوته أولى".

وفى التاتارخانية "ينبغى للإمام (١١٨) أن يستقبل الصفوف، ويطوف عليهم، ويحرضهم على القتال، ويشرهم بالفتح. وينبغى للإمام أن يدعوهم إلى الإسلام، وينبغى للإمام أن تين^{١٢٢} لهم مقدار الجزية"^{١٢٣}.

وفى التاتارخانية نقل عن جامع الجوامع قال عليه الصلاة والسلام: «السلطان ظل الله فى الأرض يأوى إليه كل مظلوم». وإنه أفضل من نوافل العبادات إجماعاً لكونه خليفة الله فى الأرض. ولا منزلة ولا رتبة فوق هذا، لعموم نفعه من الإنصاف والإنصاف. وينبغى أن يكون الأمير قوياً فى ملكه وسلطانه. عادلاً بين رعيته وأعوانه. عالماً بأمر الدين. مقتدياً بأمر الرسول الأمين. مطيعاً لرب العالمين. ومختاراً رضاء الله (١١٨ب) على هواه. مشفقاً كالأبوين على رعاياه. فأول ما يجب عليه الجهاد فى سبيل الله تعالى. وقمع الكفرة والملحدين. والبغاة والمرتدين.

^{١٢٢} هكذا فى الأصل.

^{١٢٣} الجزية، هى مبلغ من المال يوضع على من دخل فى ذمة المسلمين وعهدهم من أهل الكتاب،

انظر، سيد سابق، المرجع السابق، ج ٣، ص ٦٧.

ثم الإنصاف والانتصاف بين المسلمين . فإنه يقيم عليهم ما أمر الله تعالى من الحدود والقصاص ويعزز لبعض ما رأى المصلحة . وفي المحيط بعد ما اجتمع شرايط الإمارة في إنسان فالإمام يؤمره قرشيا كان أو عبريا أو نبطيا^{١٣٤} من المولى " .

وفي كشف الغطاء عن حقايق التوحيد وعقايد الموحدين " ونصب الإمام واجب على المسلمين عقلا وسمعا لا على الله تعالى . والمسلمون لا بد لهم من إمام يقوم بتنفيذ أحكامهم ، وإقامة حدودهم ، وسد ثغورهم ، وتجهيز جيوشهم ، (١١٩) وأخذ صدقاتهم ، وقهر المتغلبة والمتلصصة وقطاع الطرق ، وإقامة الجُمع والأعياد . وقطع المنازعة الواقعة بين العباد ، وقبول الشهادات القائمة على المحقوق . وتجويز الصغار والصغاير الذين لا أولياء لهم ، وقسمة الغنائم .

وفي التوفيق قوله " والخليفة { صورة المسئلة إذا فعل الإمام الذى ليس فوقه إمام شيئا يوجب الحد ، لو فعله غيره كالزنا والسرقه والشرب والقذف } لا يؤخذ لأن من له الولاية لاستيفاء الحدود ، الإمام . والزاجر لإقامة الغير لا يفعل نفسه واستيفاء نأبه عنه كاستيفائه ، فلا يجب لعدم المستوفى . والمغلب فى حد القذف ، حق

^{١٣٤} الألباط ، شعب سامى كانت له دولة فى شمال شبه الجزيرة العربية ، وعاصمتهم تعرف اليوم بالبراء ، المعجم الوجيز ، ص ٢/٦٠٠ .

الشرع ، فالتحق (١٩ب) بسائر الحقوق . وإذا قُتل إنسانا أو أُلْتف ما لا يؤخذ بالقصاص، والمال لأن من له الولاية فيهما الولي لا الولي". وفيه أيضا قوله "ومن حدّ {صورة المسئلة إذا حدّه الإمام أو عزّره} فمات، فدمه هدْرٌ. وعند الشافعي يجب دَيْتُه في بيت المال له إنه أُلْتف خطأ^{١٣٥} إذ الحد والتعزير للتأديب وضمان خطأ^{١٣٦} الإمام من الأحكام من بيت المال لنا أنه فعل المأمور ولا يتقيد بالسلامة كالفصّاد^{١٣٧} والبرّاع^{١٣٨}. والإمام مأمور بالحد والتعزير فانتقل فعله إلى الأمر وهو الله تعالى، فصار كأنه تعالى أمانته بلا واسطة فلا يجب الضمان.

وفى جامع الفتوى أن التعزير الواجب (١٢٠) حق الله تعالى يلي إقامته كل أحد يعلّة النيابة عن الله تعالى.

وفى الزُبدة قال «عليه الصلاة والسلام»: «من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في الأرض وخليفة رسول الله وخليفة كتابه»^{١٣٩}.

^{١٣٥} هكذا في الأصل والصحيح خطأ.

^{١٣٦} هكذا في الأصل والصحيح خطأ.

^{١٣٧} فصد المريض، أى أخرج مقدارا من دم وريده بقصد العلاج ، المعجم الوجيز، ص ٣/٤٧٢.

^{١٣٨} برغ الطبيب الجلد، أى شرطه فأسال دمه للعلاج. انظر، المعجم الوسيط، مرجع سبق ذكره،

ص ٣/٥٤.

^{١٣٩} الحديث أورده صاحب كتر العمال ، وعزاه إلى إبي منصور الديلمي في مسند الفردوس مسن

حدث ثوبان رضى الله عنه، انظر، علاء الدين علي المعروف بالمتقى الهندي، كتر العمال في مسنن الأئوال

قال الفقيه أبو الليث في فتاواه النوازل "ويجوز التقليد من السلطان العادل، كما يجوز من الجائر . لأن الصحابة رضى الله عنهم تقلدوا عن معاوية وكان الحق في يد على رضى الله عنه، والتابعون رحمهم الله تعالى تقلدوا من حجّاج وهو جائر . وفي النوازل "سارق وجب عليه القطع، فلم يقطع الإمام يده، يَأْتَمُّ بِهِ . لأنه قطع حق الله تعالى فلا يُتْرَك . وَأَمَّا قَطَاعُ الطَّرِيقِ إِنْ قَتَلُوا نَفْسًا وَلَمْ يَأْخُذُوا (٢٠ب) مَالًا ، قَتَلَهُمُ الْإِمَامُ ، وَإِنْ أَخَذُوا مَالًا وَلَمْ يَقْتُلُوا نَفْسًا ، قَطَعَ الْإِمَامُ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، ثُمَّ صَلَبَهُمْ إِنْ شَاءَ . وَالْعَدَالَةُ لَيْسَتْ بِشَرَطٍ لَصِحَّةِ الْإِمَامَةِ وَالْإِمَارَةِ ، وَإِنَّمَا هِيَ شَرَطُ الْأَوْلِيَّةِ" .

وفي فتاوى التاتارخانية نقلًا عن الملتقط "والإسلام ليس بشرط فيه { أى السلطان الذى تقلد } وبلاد الإسلام التى فى أيدى الكفرة ، لا شك أنها بلاد الإسلام لا بلاد الحرب، لأنها غير مباحة كبلاد الحرب، ولأنهم لم يظهروا حكم الكفر فيها، بل القضاة مسلمون والملوك الذين يطيعونهم عن ضرورة مسلمون . وإن كان من غير ضرورة، فكذلك أيضا وهم فسّاق . (١٢١) وكل مصر فيه وإل مسلم من جهتهم، يجوز عنه إقامة الجمعة والأعياد، وأخذ الخراج، وتقليد القضاة، وتزويج الأياشى

لستيلاء المسلمين. أما طاعته للكفرة، فذاك موادة ومخادعة. وأما بلا إذن ولاة الكفرة، فيجوز للمسلمين إقامة الجمع والأعياد. وفي فوائح المسكينة في الفوائح المكية "وشرط الخلافة طهارة النفس باستعمال التعلم، والعفة والصبر والعدالة، ونهايتها التخصص بالحكمة"^{١٤١} والجود والعلم والحلم. وباستعمال العدل يصحح^{١٤٢} الأفعال والأقوال. ومن حصل له ذلك فقد تورع المكرمة، المعنى بقوله تعالى "إن أكرمكم عند الله أتقاكم"^{١٤٣} (٢١ب) وتشرف بخلافة الله تعالى، وصار من زمرة الصالحين والشهداء والصدّيقين. فالخلافة لا يصلحها إلا التقوى. والرعية لا يصلحها إلا العدل. فمن جارت قضيته ضاعت رعيته، ومن ضعفت سياسته بطلت رياسته. وفي النوازل "القطّاع"^{١٤٤} الطريق إن لم يأخذوا مالا ولم يقتلوا نفسا حبسهم الإمام حتى يُخَدِّثُوا توبه". وفي الفوائح المسكية في الفوائح المكية بإسناده إلى أبي هريرة عن النبي «عليه الصلاة والسلام» قال: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»^{١٤٥}. فاعلم أن الشخص الذي يبعثه الله (١٢٢) على

^{١٤١} هكذا في الأصل وهو الشكل الإملائي العثمان للكلمة، والصحيح الخكسة.

^{١٤٢} هكذا في الأصل، والصحيح تصحيح.

^{١٤٣} الآية ١٣ من سورة الحجرات.

^{١٤٤} هكذا في الأصل والصحيح قُطّاع.

^{١٤٥} عن أبي علقمة عن أبي هريرة فيما أعلم عن رسول الله «صلى الله عليه وسلم» قال: «يبعث الله

خلاص الأمة في معرفة الأئمة للصدر الأعظم لطفى باشا

رأس المائة لا يجب أن يكون عالما . بل تارة يكون عالما ، وتارة يكون خليفة ، وتارة يكون مقدما أو ملكا مطاعا . وقد يكون في الوقت الواحد خليفة ومَلِك وأمير . ولم يعين عالما ولا غيره . ولا بد أن يكون رجلا مقبول القول يهابه الناس ويرجعون إلى قوله فإذا منعهم امتنعوا وإذا أمرهم استلوا كأننا من كان .

وفى شرح المشارق أن "الإمام من ينوب مقام النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام في إقامة الدين، وتدبير مملكة الإسلام بالأمر والنهي، وتنفيذ الأحكام والحدود والقصاص . وأما الإمام الأعظم وهو السلطان الفائق، (٢٢ب) الذي تحت ولايته أكثر بلاد المسلمين المعتد بها كبلاد الروم، والعرب، والحجاز، واليمن، إلى نهايات العمان، وعراق العرب، وبغداد، وديار بكر، والمغرب، وبلاد الأندلس^{١٥٥}، إلى أقصى الأمان، ويرجع إلى ظله أحوال الزمان، في وقت الاختلافات الواقعة . كسلطان^{١٥٦} سليمان، بن سليم خان، بن بايزيد خان، فهو إمام الزمان مع الشرايط المعيّنة في إقامة الدين وحراسة ديار الإسلام . فإذن قيل ما بال سلطان سليمان هل هو إمام الزمان أم لا؟

لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها . قال أبو داود رواد عبد الرحمن بن شريح الأسكندراني .

سنن أبي داود/ الملاحم .

^{١٥٥} يقصد بلاد المجر .

^{١٥٦} هكذا في الأصل ، والصحيح كالسلطان .

أجيب هو إمام الزمان بغير شبهة^{١٤٧} لقوله «عليه الصلاة والسلام»: «من أنكر إمامة السلطان فهو زنديق». وأنه حامى الشرع. وكذلك (١٢٣) نوابه وأمرأؤه. ويخدمه علماء الزمان، وسلاطين العرب والترك والكرد والعجم، وفي تحت يده بلاد كثيرة لما^{١٤٨} ذكرنا، ويصدق عليه تعريف الإمام بأنه، "القايم مقام الرسول «عليه الصلاة والسلام» في إقامة الدين،" بحيث يجب على كافة الأمم الاتباع له. فإن قيل ما الدليل على وجوب الاتباع له، أجيب بأن لو لم يَسْبِعْ هو أو مثله لما وجد نظام أمر المعاش والمعاد في الخلق. ولا يخفى ذلك على من يتفحص وينظر في أحوال الخلائق جميعا. فإن أكثر أهل الزمان عتقاؤه وعتقاء آبائه وأجداده. وأولاد عتقائهم. وأولاد أولاد العتقاء. فلا يمكن اجتماع (٢٣ب) أهل ذلك ذى الفتن في الاتباع لغيره إذ لا يأتى التناصر لغير العثماني لأن العثماني^{١٤٩} مسلمون في إقامة الدين والانصاف والجهاد. فإن وُلِدَ مولود من ذلك النسل فهو على سيرة آبائه في إقامة الدين والجهاد بحكم الأغلبية، وعلى جرى عادة الله تعالى، في خلق تشابه الأولاد بالآباء إلا نادرا

^{١٤٧} الشَّيْخَةُ، تعنى الالتباس، وفي الشرع تعنى ما التبس أمره فلا يُدرى أحلال هو أم حرام، وحق هو

أم باطل، انظر، المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط، ١، ١٩٨٠، ص ١/٢٣٥.

^{١٤٨} هكذا في الأصل، وقد جاء معناها في الترجمة التركية "ته كم" بمعنى مثلا.

^{١٤٩} هكذا ويقصد العثمانيين.

كأئنا لحكمته. فإنه لا يوجد رجلا يماثل عثمانيا في الصفات المذكورة، بحيث يجب اتباع الناس له، ويتفقون على استحقاقه للسلطنة الكاملة والخلافة في زمان الفن.

وقد انتهى الكلام (١٢٤) في بيان الإمامة والخلافة فمن أنكروا بعد إطلاق

اسم الإمام والخليفة لسلطان الأمم، وهو السلطان بن السلطان، سلطان سليمان

خان بن السلطان سليم خان بن السلطان بايزيد خان، فعليه البيان بالنقل الشرعى

دون العلى. فنسئل^{١٥٠} الله المعين الكريم أن يوفقنا من القول والعمل لما يحبه ويرضاه

لجميع المؤمنين وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير. وصلى الله على سيدنا

محمد وآله وصحبه أجمعين^{١٥١}.

تمت رسالة الإمامة بعون الله تعالى وتوفيقه يوم الأحد الثالث من شهر رمضان المبارك

(٢٤ب) من شهور سنة إحدى وستين وتسعمائة من الهجرة النبوية^{١٥٢} على يد الحاج

الحرمين الشريفين لطفى باشا يسر الله له فى الدنيا والآخرة ما يريد وما يشاء اللهم

اجعل يومه خير من أمسه واختم له بالإيمان وقت خروج نفسه.

^{١٥٠} مكذا في الأصل، والصحيح فنسأل.


^{١٥١} مكذا والصحيح أجمعين.

^{١٥٢} هذا التاريخ يوافق عام ١٥٥٣م.

المصادر والمراجع

سجده الباحث كريم عبد الحميد
ونسقه وفهرسه

جروب معين التاريخ للأهل التاريخ



أولاً: مراجع باللغة العربية:

- * أحمد فؤاد مبولي، الفتح العثماني للشام ومصر ومقدماته من واقع الوثائق والمصادر التركية والعربية المعاصرة له، دار النهضة العربية ١٩٧٦.
- * عباس متولى حمادة، أصول الفقه، دار النهضة العربية، ط١، ١٩٦٥.
- * عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، كتاب العبر وديوان المبدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر، مؤسسة الأعلمی للطبوعات، بيروت، بدون تاريخ طبع.
- * محمد سلام مذكور، المدخل للفقہ الإسلامی، دار النهضة العربية، ١٩٦٠،
- * محمود الطحان، مصطلح الحديث، مكتبة المعارف الرياض، ط٨، ١٩٨٧.
- * أبو زكريا يحيى ابن شرف النووي الدمشقي، رياض الصالحين، دار الوفاء للنشر والتوزيع، المنصورة، ط١، ١٩٨٨.

*عبد العزيز جاويش، الخلافة الإسلامية، مطبعة العدل، دار الخلافة
العظمى، ١٣٣٤.

*محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، مكتبة الأنجلو
المصرية، بدون تاريخ طبع.

*محمد زكريا البرديسي، أصول الفقه، دار النهضة العربية، ط٦، ١٩٧٥،
*محمد سلام مذكور، مباحث الحكم عند الأصوليين، دار النهضة العربية،
ط٢، ١٩٦٤

مصادر باللغة العربية:

* اسماعيل باشا بن محمد أمين، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون
عن أسامي الكتب والفنون، وكالة المعارف ١٩٤٥.

* الإمام مالك بن أنس، الموطأ، صححه ورقمه وأخرج أحاديثه وعلق عليه
محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية،

* الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مكتبة الحلبي، ١٩٦٠

* النسائي، السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب

العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١م

* حاجي خليفة، كاتب جلبي، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،

ج ١، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، ١٩٤١-١٣٦٠،

* طاشكبرى زاده، الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، تحقيق

أحمد صبحى فرات استانبول ١٤٠٥.

* لطفي باشا، رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة، مكتبة ايا صوفيا ٢٨٧٧.

* مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، كتاب سلم الوصول إلى طبقات

الفحول، مخطوط، مكتبة شهيد على باشا ١٨٨٧.

* النسائي، السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب

العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩١م

* صحيح مسلم، بشرح النووي، تحقيق و اشراف عبد الله احمد ابو زينه، دار

الشعب، بدون تاريخ طبع.

* علاء الدين على، كنز العمال في سنن الأقوال، سوريا ١٩٦٠.

* على بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، تحقيق ابراهيم الإيباري، دار

الريان للتراث، بدون تاريخ طبع.

مراجع مترجمة إلى اللغة العربية:

* أكمل الدين احسان (إشراف) الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، نقله الى

العربية صالح سعداوي، منظمة المؤتمر الاسلامي، مركز الابحاث للتاريخ والفنون

والثقافة الإسلامية، استانبول، ١٩٩٩،

* توماس أرنولد ، الخلافة، ترجمة جميل معلى، دار اليقظة العربية، دمشق

١٩٤٦

مصادر باللغة العثمانية:

* بروسه لى طاهر، عثمانلى مؤلفلىرى، استانبول، مطبعة عامره، ١٣٤٢.

* فريدون بك، منشآت السلاطين، استانبول ١٢٧٤.

* محمد ثوبا ، سجل عثمانى، مطبعه عامره ١٣١١

مراجع باللغة التركية:

*Franz Babinger, Osmanlı Tarih Yazarları, çevirm,
Coşkun Uçok, Kültür ve Turizm Bakanlığı, Ankara ١٩٨٢.

*Kadir Mıstroğlu, Hilafet, Sebil Yayinevi, Istanbul
١٩٩٣

*Lutfi Paşa, Asafnâme, E.K. Ahmet Uğur, İslam
İlimleri En. No. ٤, Ankara ١٩٨٠, s.١.

*M.Ertuğrul Düzdağ, Seyhülislâm Ebussuud Efendi
Fetvaları, Endurun Kitapevi, ٢.Baskı, Istanbul ١٩٨٣.

*Orhân Bayrak, Osmanlı Tarihi Yazarları, Osmanlı
Yayınevi, ۱۹۸۲,

*Osman Ergin, Türkiye Maarif Tarihi, Eser Matbaası,
c1-۲, İstanbul, ۱۹۷۷, s. ۱۱, ۱۸.

*Sehi Bey, Tezkire, Heşt Behişt, Tercüman,
İstanbul, ۱۹۸۰

القواميس و المعاجم ودوائر المعارف :

* المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط۱، ۱۹۸۰.

* المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط۲، ۱۹۷۲.

* شمس الدين سامي، قاموس الأعلام، مهران مطبعة سي، استانبول،

.۱۳۱۴

* İslam Ansiklopedisi, Milli Eğitim Basımevi,
İstanbul ,c.۷,

-M. Tayyib Gökbilgin, Lutfi Paşa Mad.

*Türk Ansiklopedisi, Milli Eğitim Basımevi, Ankara
۱۹۷۶., Lutfi Paşa Maddesi.

* Türkiye Diyanet Vakfı, İslâm Ansiklopedisi, c.۲۲,
İstanbul, ۲۰۰۰

- Mustafa Oz- Avni İlhan, İmamet Maddesi.

الفهرست

تقديم ٥

القسم الأول الدراسة

- ١١ لطفى باشا
- ١٤ ثقافته
- ٢١ الدافع إلى كتابة الرسالة
- ٢٢ وصف المخطوط
- ٢٤ المصادر الفقهية واللغوية التي اعتمد عليها
- ٢٦ الخصائص اللغوية للمخطوط
- ٢٨ منهج لطفى باشا في رسالته
- ٢٩ موضوع رسالة " خلاص الأمة في معرفة الأئمة "

القسم الثانى

- ٣٥ تحقيق المخطوط
- ٧١ المصادر والمراجع